تعديل لجنة الاستئناف لقرار لجنة الفصل

رقم القضية لدى لجنة الفصل	رقم قرار لجنة الفصل	تاريخ صدور القرار
٣٩/٢٩٢	٢٥٨٠/ل/د١/٢٠١٩م لعام ١٤٤٠هـ	١٤٤٠/١٢/٢٤هـ الموافق ٢٠١٩/٠٨/٢٥م
رقم قرار لجنة الاستئناف	**تاريخ صدور القرار**	**نوع الدعوى**
١٩٠٠/ل. س/٢٠٢٠ لعام ١٤٤١هـ	١٤٤١/٠٩/١٠هـ الموافق ٢٠٢٠/٠٥/٠٣م	جزائية
التصنيف الموضوعي		
الاحتيال والتلاعب في السوق المالية		

الوقائع

تتلخص وقائع هذه الدعوى في أن المدعية (النيابة العامة) تقدمت إلى لجنة الفصل في منازعات الأوراق المالية بلائحة إدعاء، متضمنةً اتهام المدعى عليهما الأول والثاني بارتكاب أفعال وممارسات شكلت مخالفةً للمادة (التاسعة والأربعين) من نظام السوق المالية، والمادة (الثانية) من لائحة سلوكيات السوق، أثناء تداولهما من خلال محافظهما الاستثمارية، ومن خلال المحفظة الاستثمارية التي كان يديرها المدعى عليه الثاني العائدة للمدعى عليه الثالث، وذلك خلال الفترة من تاريخ ٢٠١٥/٠٨/٠٢م حتى تاريخ ٢٠١٦/٠٤/١٨م، بإدخال أوامر شراء للتأثير في سعر السهم، وإدخال أوامر شراء لتحقيق سعر إغلاق مرتفع، وقد جاءت المخالفات المدعى بها على النحو الآتي:

م	الشركة محل المخالفة	تاريخ المخالفة		وصف المخالفة	المخالفة
		الوقت:			
		من	إلى		
	(أ)	٢٠١٥/٠٨/٢٠م			
١		١٥:١٧:٢٠	١٥:٢٩:٤٤	إدخال أوامر شراء بهدف تحقيق سعر إغلاق مرتفع.	قام المدعى عليهم الأول والثاني والثالث خلال الفترة الزمنية الممتدة من الساعة ١٥:١٧:٢٠ حتى ١٥:٢٩:٤٤ بإدخال سبعة أوامر شراء بإجمالي كمية ٩٠,٠٠٠ سهم وبأسعار تتراوح من ٢٣,٢ ريالاً إلى ٢٤ ريالاً، نفذ منها كمية ٨٦,٨٨١ سهماً، وقد ترتب على ذلك تأثر سعر السهم وارتفاعه من سعر ٢٣,٢ ريالاً

م	الشركة محل المخالفة	تاريخ المخالفة الوقت: من	تاريخ المخالفة الوقت: إلى	وصف المخالفة	المخالفة
					إلى ٢٣,٦٥ ريالاً وإغلاقه عند متوسط سعر ٢٣,٣٤ ريالاً.
		٢٠١٥/٠٨/٢٥م			
٢		١١:٤٧:١١	١٥:١٥:٢٢	إدخال أوامر شراء بهدف التأثير في سعر السهم.	قام المدعى عليهم الأول والثاني والثالث خلال الفترة الزمنية الممتدة من الساعة ١١:٤٧:١١ حتى ١٥:١٥:٢٢ بإدخال ثلاثين أمر شراء بإجمالي كمية ٢٦٢,٠٠٠ سهم وبأسعار تتراوح من ٢٢ ريالاً إلى ٢٢,٧٥ ريالاً، نفذ منها كمية ٢٦٢,٠٠٠ سهم، وقد ترتب على ذلك تأثر سعر السهم وارتفاعه من سعر ٢١,٨ ريالاً إلى ٢٢,٧٥ ريالاً وإغلاقه عند متوسط سعر ٢٢,٥٥ ريالاً.
		٢٠١٥/٠٩/٠١م			
٣		١٣:٠٣:١٣	١٥:٢٤:٤٦	إدخال أوامر شراء بهدف التأثير في سعر السهم.	قام المدعى عليهم الأول والثاني والثالث خلال الفترة الزمنية الممتدة من الساعة ١٣:٠٣:١٣ حتى ١٥:٢٤:٤٦ بإدخال أربعة وثلاثين أمر شراء بأسعار تتراوح من ٢٢,٤ ريالاً إلى ٢٣ ريالاً، نفذ منها كمية ٢٢٠,٣٠٥ أسهم، وقد ترتب على ذلك ارتفاع سعر السهم من سعر ٢٢,٤ ريالاً الى ٢٢,٩ريالاً وإغلاقه عند متوسط سعر ٢٢,٥٦ ريالاً.
		٢٠١٦/٠٣/٠٦م			
٤		١٤:٢٠:٤٦	١٤:٥٧:٤٢	إدخال أوامر شراء بهدف التأثير في سعر	قام المدعى عليهم الأول والثاني والثالث خلال الفترة الزمنية الممتدة من الساعة ١٤:٢٠:٤٦ حتى ١٤:٥٧:٤٢ بإدخال

م	الشركة محل المخالفة	تاريخ المخالفة الوقت: من	تاريخ المخالفة الوقت: إلى	وصف المخالفة	المخالفة
				السهم.	واحد وعشرين أمر بإجمالي كمية ٢٥١,٠٠٠ وبأسعار تتراوح من ١٥,٦٥ريالاً إلى ١٦ريالاً، نفذ منها كمية ٢٤٣,٨٢٧ سهماً، وقد ترتب على ذلك تأثر سعر السهم وارتفاعه من سعر ١٥,٦٥ ريالاً إلى ١٦ ريالاً وإغلاقه عند متوسط سعر ١٥,٧٨ ريالاً.
	(ب)	٢٠١٦/٠٢/٢٣م			
٥		١٥:٠٢:٠٢	١٥:١٥:١٩	إدخال أوامر شراء بهدف التأثير في سعر السهم.	قام المدعى عليهم الثاني والثالث خلال الفترة الزمنية الممتدة من الساعة ١٥:٠٢:٠٢ حتى ١٥:١٥:١٩ بإدخال خمسة عشر أمر شراء بأسعار تتراوح من ١٧,٢٥ريالاً إلى ١٧,٦ ريالاً، نفذ منها كمية ٢١٥,٥٠٠ سهم، وقد ترتب على ذلك تأثر سعر السهم وارتفاعه من سعر ١٧,٢٥ريالاً إلى ١٧,٦ ريالاً (وهو أعلى سعر تنفيذ للسهم طوال اليوم) وإغلاقه عند متوسط سعر ١٧,٣٦ ريالاً.
	(ج)	٢٠١٦/٠٢/٢٥م			
٦		١٥:٢٥:٢٧	١٥:٢٨:٤٥	إدخال أوامر شراء بهدف التأثير في سعر السهم.	قام المدعى عليهم الأول والثاني والثالث خلال الفترة الزمنية الممتدة من الساعة ١٥:٢٥:٢٧ حتى ١٥:٢٨:٤٥ بإدخال ستة أوامر شراء بأسعار تتراوح من ٢٥,٤ ريالاً إلى ٢٥,٧ ريالاً وبإجمالي كمية ٢٤,٠٠٠ سهم، نفذت بالكامل، وقد ترتب على ذلك تأثر سعر السهم وارتفاعه من سعر ٢٥,٤٠ ريالاً إلى ٢٥,٧ ريالاً (وهو أعلى

م	الشركة محل المخالفة	تاريخ المخالفة الوقت: من	تاريخ المخالفة الوقت: إلى	وصف المخالفة	المخالفة
					سعر تنفيذ للسهم طوال اليوم) وإغلاقه عند متوسط سعر ٢٥,٤٦ ريالاً.
		٢٠١٦/٠٣/٠٢م			
٧		١٤:١١:٤٧	١٤:٣١:٢٠	إدخال أوامر شراء بهدف التأثير في سعر السهم.	قام المدعى عليهم الأول والثاني والثالث خلال الفترة الزمنية الممتدة من الساعة ١٤:١١:٤٧ حتى ١٤:٣١:٢٠ بإدخال عشرين أمر شراء بأسعار تتراوح من ٢٦,٧ ريالاً إلى ٢٧,٢ ريالاً وبإجمالي كمية ٩٥,٥٠٠ سهم، نفذ منها كمية ٨٨,١٧٨ سهماً، وقد ترتب على ذلك تأثر سعر السهم وارتفاعه من سعر ٢٦,٧ ريالاً إلى ٢٧,٢ ريالاً.
	(د)	٢٠١٥/٠٨/٣١م			
٨		١١:٢٦:٤٢	١١:٥٠:٥١	إدخال أوامر شراء بهدف التأثير في سعر السهم.	قام المدعى عليهم الأول والثاني والثالث خلال الفترة الزمنية الممتدة من الساعة ١١:٢٦:٤٢ حتى ١١:٥٠:٥١ بإدخال خمسة أوامر شراء بأسعار تتراوح من ١٨,٣ ريالاً إلى ١٨,٤٥ريالاً وبإجمالي كمية ٥٧,٠٠٠ سهم، نفذت بالكامل، وقد ترتب على ذلك تأثر سعر السهم وارتفاعه من سعر ١٨,٣ ريالاً إلى ١٨,٤٥ ريالاً.
٩		١٣:٤١:٤٧	١٤:١٥:٥٨	إدخال أوامر شراء بهدف التأثير في سعر السهم.	قام المدعى عليهم الأول والثاني والثالث خلال الفترة الزمنية الممتدة من الساعة ١٣:٤١:٤٧ حتى ١٤:١٥:٥٨ بإدخال أحد عشر أمر شراء بأسعار تتراوح من ١٨,٤٥ ريالاً إلى ١٨,٩ريالاً وبإجمالي كمية ١٣٢,٠٠٠ سهم، نفذ منها كمية

م	الشركة محل المخالفة	تاريخ المخالفة الوقت: من	تاريخ المخالفة الوقت: إلى	وصف المخالفة	المخالفة
					١٢٧,٠٠٠ سهم، وقد ترتب على ذلك تأثر سعر السهم وارتفاعه من سعر ١٨,٤٥ ريالاً إلى ١٨,٨٥ ريالاً.
		٢٠١٥/٠٩/٠٢م			
١٠		١٣:١٥:١٩	١٤:١٩:٤٤	إدخال أوامر شراء بهدف التأثير في سعر السهم.	قام المدعى عليهم الأول والثاني والثالث خلال الفترة الزمنية الممتدة من الساعة ١٣:١٥:١٩ حتى ١٤:١٩:٤٤ بإدخال ثلاثة وعشرين أمر شراء بأسعار تتراوح من ١٨,٤ ريالاً إلى ١٩ ريالاً وبإجمالي كمية ١٣٢,٩٠٠ سهم، نفذ منها كمية ١٢٥,٩٠٠ سهم، وقد ترتب على ذلك تأثر سعر السهم وارتفاعه من سعر ١٨,٤٥ ريالاً إلى ١٨,٧ ريالاً (وهو أعلى سعر تنفيذ للسهم طوال اليوم) وإغلاقه عند متوسط سعر ١٨,٥٩ ريالاً.
		٢٠١٥/٠٩/٠٩م			
١١		١٥:١٧:٤٦	١٥:٢٦:٤٨	إدخال أوامر شراء بهدف التأثير في سعر الإغلاق.	قام المدعى عليهم الثاني والثالث خلال الفترة الزمنية الممتدة من الساعة ١٥:١٧:٤٦ حتى ١٥:٢٦:٤٨ بإدخال أحد عشر أمر شراء بأسعار تتراوح من ١٩,١٥ ريالاً إلى ١٩,٤٥ ريالاً وبإجمالي كمية ٢٢٢,٠٠٠ سهم، نفذ منها كمية ٢٠٦,٠٠٠ سهم، وقد ترتب على ذلك تأثر سعر السهم وارتفاعه من سعر ١٩,١٥ ريالاً إلى ١٩,٤٥ ريالاً (وهو أعلى سعر تنفيذ للسهم طوال اليوم) وإغلاقه عند متوسط سعر ١٩,٢٨ ريالاً.

م	الشركة محل المخالفة	تاريخ المخالفة الوقت: من	تاريخ المخالفة الوقت: إلى	وصف المخالفة	المخالفة
	(هـ)	٢٠١٥/٠٨/٣١م			
١٢		١١:٣٢:٤٧	١١:٤٦:٢٩	إدخال أوامر شراء بهدف التأثير في سعر السهم.	قام المدعى عليهم الأول والثاني والثالث خلال الفترة الزمنية الممتدة من الساعة ١١:٣٢:٤٧ حتى ١١:٤٦:٢٩ بإدخال ثلاثة عشر أمر شراء بأسعار تتراوح من ٩,٢٥ ريالات إلى ٩,٤ ريالات وبإجمالي كمية ٢٦١,٥٠٠ سهم، نفذت بالكامل، وقد ترتب على ذلك تأثر سعر السهم وارتفاعه من سعر ٩,٢٥ ريالات إلى ٩,٤ ريالات (وهو أعلى سعر تنفيذ للسهم طوال اليوم).
	(و)	٢٠١٥/٠٨/١٩م			
١٣		١٣:١٩:٤٣	١٥:٢٨:٤٩	إدخال أوامر شراء بهدف التأثير في سعر السهم.	قام المدعى عليهم الأول والثاني والثالث خلال الفترة الزمنية الممتدة من الساعة ١٣:١٩:٤٣ حتى ١٥:٢٨:٤٩ بإدخال سبعة وسبعين أمر شراء بأسعار تتراوح من ١١,٤ ريالاً إلى ١١,٩ ريالاً وبإجمالي كمية ٨١٩,٦٨٨ سهماً، نفذ منها ٧٢٥,٠٩٢ سهماً، وقد ترتب على ذلك تأثر سعر السهم وارتفاعه من سعر ١١,٥ ريالاً إلى ١١,٩ ريالاً وإغلاقه عند متوسط سعر ١١,٦٦ ريالاً.
		٢٠١٥/٠٨/٢٤م			
١٤		١٥:٢٨:٢٩	١٥:٢٩:١٦	إدخال أوامر شراء بهدف تحقيق سعر إغلاق مرتفع.	قام المدعى عليه الثالث خلال الفترة الزمنية الممتدة من الساعة ١٥:٢٨:٢٩ حتى ١٥:٢٩:١٦ بإدخال ثلاثة أوامر شراء بأسعار تتراوح من ١٠,٤ ريالات إلى ١٠,٥ ريالات وبإجمالي كمية ٢٠,٠٠٠ سهم،

م	الشركة محل المخالفة	تاريخ المخالفة الوقت: من	تاريخ المخالفة الوقت: إلى	وصف المخالفة	المخالفة
					نفذت بالكامل، وترتب على إدخال أوامر الشراء والبيع تأثر سعر السهم وارتفاعه من سعر ١٠,٣٥ ريالات إلى ١٠,٥ريالات وإغلاقه عند متوسط سعر ١٠,٢٨ ريالات.
	(ز)	٢٠١٥/٠٨/٠٣م			
١٥		١٣:٤٠:٣٤	١٤:١٠:٤١	إدخال أوامر شراء بهدف التأثير في سعر السهم.	قام المدعى عليهم الأول والثاني والثالث خلال الفترة الزمنية الممتدة من الساعة ١٣:٤٠:٣٤ حتى ١٤:١٠:٤١ بإدخال ستة عشر أمر شراء بأسعار تتراوح من ٢٠,٤٠ ريالاً إلى ٢٠,٨ ريالاً وبإجمالي كمية ١٩٦,٠٠٠ سهم، نفذت بالكامل، وقد ترتب على ذلك تأثر سعر السهم وارتفاعه من سعر ٢٠,٥٥ ريالاً إلى ٢٠,٨ ريالاً.
١٦		١٥:٢٠:٢٤	١٥:٢٥:٥٧	إدخال أوامر شراء بهدف التأثير في سعر السهم.	قام المدعى عليهم الأول والثاني والثالث خلال الفترة الزمنية الممتدة من الساعة ١٥:٢٠:٢٤ حتى ١٥:٢٥:٥٧ بإدخال تسعة أوامر شراء بأسعار تتراوح من ٢٠,٥٥ ريالاً إلى ٢٠,٧٥ ريالاً وبإجمالي كمية ١٩٠,٠٠٠ سهم، نفذ منها كمية ١٦٥,٧٥٠ سهماً، وقد ترتب على ذلك تأثر سعر السهم وارتفاعه من سعر ٢٠,٦ ريالاً إلى ٢٠,٧٥ ريالاً وإغلاقه عند متوسط سعر ٢٠,٦٢ ريالاً.
		٢٠١٥/٠٨/٠٤م			
١٧		١٤:٢٧:٣٦	١٥:٠٨:٥٦	إدخال أوامر شراء بهدف التأثير في سعر	قام المدعى عليهما الثاني والثالث خلال الفترة الزمنية الممتدة من الساعة ١٤:٢٧:٣٦ حتى ١٥:٠٨:٥٦ بإدخال

م	الشركة محل المخالفة	تاريخ المخالفة الوقت: من	تاريخ المخالفة الوقت: إلى	وصف المخالفة	المخالفة
				السهم.	تسعة أوامر شراء بأسعار تتراوح من ٢٠,٧ ريالاً إلى ٢٠,٨ ريالاً وبإجمالي كمية ١١٩,٠٠٠ سهم، نفذت بالكامل، وقد ترتب على ذلك تأثر سعر السهم وارتفاعه من سعر ٢٠,٦٥ ريالاً إلى ٢٠,٨ ريالاً (وهو أعلى سعر تنفيذ للسهم طوال اليوم) وإغلاقه عند متوسط سعر ٢٠,٦٨ ريالاً.
		٢٠١٥/٠٨/٠٥م			
١٨		١٣:٠٨:٥٨	١٣:٤٦:١٤	إدخال أوامر شراء بهدف التأثير في سعر السهم.	قام المدعى عليهم الأول والثاني والثالث خلال الفترة الزمنية الممتدة من الساعة ١٣:٠٨:٥٨ حتى ١٣:٤٦:١٤ بإدخال ستة أوامر شراء بأسعار تتراوح من ٢٠,٦٥ ريالاً إلى ٢٠,٧٥ ريالاً وبإجمالي كمية ٥٥,٥٠٠ سهم، نفذ منها كمية ٥٤,٩٢٠ سهماً، وقد ترتب على ذلك تأثر سعر السهم وارتفاعه من سعر ٢٠,٦٥ ريالاً إلى ٢٠,٧٥ ريالاً وإغلاقه عند متوسط سعر ٢٠,٧٢ ريالاً.
		٢٠١٥/٠٨/٠٩م			
١٩		١١:٠٣:٠٤	١١:٤٣:٤٥	إدخال أوامر شراء بهدف التأثير في سعر السهم.	قام المدعى عليهما الثاني والثالث خلال الفترة الزمنية الممتدة من الساعة ١١:٠٣:٠٤ حتى ١١:٤٣:٤٥ بإدخال خمسة عشر أمر شراء بأسعار تتراوح من ١٩,٩٠ ريالاً إلى ٢١ ريالاً وبإجمالي كمية ١١٨,٥٨٩ سهماً، نفذ منها كمية ١١١,٥٠٠ سهم، وقد ترتب على ذلك تأثر سعر السهم وارتفاعه من سعر ١٩,٩٠

م	الشركة محل المخالفة	تاريخ المخالفة الوقت: من	تاريخ المخالفة الوقت: إلى	وصف المخالفة	المخالفة
					ريالاً إلى ٢٠,٤ ريالاً.
٢٠		١٣:٤٥:٥١	١٤:٣٩:٤٥	إدخال أوامر شراء بهدف التأثير في سعر السهم.	قام المدعى عليهما الثاني والثالث خلال الفترة الزمنية الممتدة من الساعة ١٣:٤٥:٥١ حتى ١٤:٣٩:٤٥ بإدخال ثمانية وعشرين أمر شراء بأسعار تتراوح من ٢٠,٣ ريالاً إلى ٢٠,٦ ريالاً وبإجمالي كمية ٤٨١,٠٠٠ سهم، نفذ منها كمية ٤٧٩,٦٦١ سهماً، وقد ترتب على ذلك تأثر سعر السهم وارتفاعه من سعر ٢٠,٣ ريالاً إلى ٢٠,٥٥ ريالاً، (وهو أعلى سعر تنفيذ للسهم طوال اليوم) وإغلاقه عند متوسط سعر ٢٠,٤ ريالاً.
		٢٠١٥/٠٨/١٠م			
٢١		١٢:١٧:٥٠	١٢:٢٩:٢٣	إدخال أوامر شراء بهدف التأثير في سعر السهم.	قام المدعى عليه الثالث خلال الفترة الزمنية الممتدة من الساعة ١٢:١٧:٥٠ حتى ١٢:٢٩:٢٣ بإدخال تسعة أوامر شراء بأسعار تتراوح من ٢٠,٦ ريالاً إلى ٢٠,٨ ريالاً وبإجمالي كمية ٩٥,٠٠٠ سهم، نفذت بالكامل، وقد ترتب على ذلك تأثر سعر السهم وارتفاعه من سعر ٢٠,٦ ريالاً إلى ٢٠,٨ ريالاً (وهو أعلى سعر تنفيذ للسهم طوال اليوم).
		٢٠١٥/٠٨/٢٣م			
٢٢		١١:٢٤:١١	١١:٣١:٠٩	إدخال أوامر شراء بهدف التأثير في سعر السهم.	قام المدعى عليه الثاني خلال الفترة الزمنية الممتدة من الساعة ١١:٢٤:١١ حتى ١١:٣١:٠٩ بإدخال ثلاثة أوامر شراء بأسعار تتراوح من ١٦,٣٥ ريالاً إلى ١٦,٧

م	الشركة محل المخالفة	تاريخ المخالفة الوقت: من	تاريخ المخالفة الوقت: إلى	وصف المخالفة	المخالفة
					ريالاً وبإجمالي كمية ١١٠,٠٠٠ سهم، نفذت بالكامل، وقد ترتب على ذلك تأثر سعر السهم وارتفاعه من سعر ١٦,٣ ريالاً إلى ١٦,٧ ريالاً.
٢٣		١١:٤٩:٣٧	١٣:٥٤:٢٥	إدخال أوامر شراء بهدف التأثير في سعر السهم.	قام المدعى عليهما الأول والثاني خلال الفترة الزمنية الممتدة من الساعة ١١:٤٩:٣٧ حتى ١٣:٥٤:٢٥ بإدخال أربعين أمر شراء بأسعار تتراوح من ١٦,٣٥ ريالاً إلى ١٧,١ ريالاً وبإجمالي كمية ٦٤٩,٢٠٠ سهم، نفذ منها كمية ٥٨٨,٩٤٥ سهماً، وقد ترتب على ذلك تأثر سعر السهم وارتفاعه من سعر ١٦,٣٥ ريالاً إلى ١٧,١ ريالاً (وهو أعلى سعر تنفيذ للسهم طوال اليوم) وإغلاقه عند متوسط سعر ٢٥,٤٦ ريالاً.
		٢٠١٥/٠٨/٢٤م			
٢٤		١٤:٤٢:٣٥	١٥:١٣:٣٠	إدخال أوامر شراء بهدف التأثير في سعر السهم.	قام المدعى عليهم الأول والثاني والثالث خلال الفترة الزمنية الممتدة من الساعة ١٤:٤٢:٣٥ حتى ١٥:١٣:٣٠ بإدخال ستة عشر أمر شراء بأسعار تتراوح من ١٥,٢٥ ريالاً إلى ١٥,٦٥ ريالاً وبإجمالي كمية ٣١٥,٠٠٠ سهم، نفذت بالكامل، وقد ترتب على ذلك تأثر سعر السهم وارتفاعه من سعر ١٥,٢٥ ريالاً إلى ١٥,٦٥ ريالاً.
		٢٠١٥/٠٩/٠٦م			
٢٥		١٤:٣٩:٤٥	١٥:٢٩:٥٠	إدخال أوامر شراء بهدف	قام المدعى عليهما الأول والثاني خلال الفترة الزمنية الممتدة من الساعة

م	الشركة محل المخالفة	تاريخ المخالفة الوقت: من	تاريخ المخالفة الوقت: إلى	وصف المخالفة	المخالفة
				التأثير في سعر السهم.	١٤:٣٩:٤٥ حتى ١٥:٢٩:٥٠ بإدخال واحد وثلاثين أمر شراء وتعديل امر مدخل سابقاً بأسعار تتراوح من ١٦,٥ ريالاً إلى ١٦,٩ ريالاً وبإجمالي كمية ٣٧٥,٥٤٩ سهماً، نفذ منها كمية ٣٦١,٠٠٠ سهم، وقد ترتب على ذلك تأثر سعر السهم وارتفاعه من سعر ١٦,٥ ريالاً إلى ١٦,٨ ريالاً (وهو أعلى سعر تنفيذ للسهم طوال اليوم) وإغلاقه عند متوسط سعر ١٦,٦١ ريالاً.
		٢٠١٥/٠٩/٠٨م			
٢٦		١٥:٠٨:٥١	١٥:٢٢:٢٢	إدخال أوامر شراء بهدف التأثير في سعر السهم.	قام المدعى عليهما الأول والثالث خلال الفترة الزمنية الممتدة من الساعة ١٥:٠٨:٥١ حتى ١٥:٢٢:٢٢ بإدخال خمسة عشر أمر شراء بأسعار تتراوح من ١٦,٧٥ ريالاً إلى ١٧,٠٥ ريالاً وبإجمالي كمية ٢١٣,٠٠٠ سهم، نفذ منها كمية ٢١١,٩٢٣ سهماً، وقد ترتب على ذلك تأثر سعر السهم وارتفاعه من سعر ١٦,٧٥ ريالاً إلى ١٧,٠٥ ريالاً (وهو أعلى سعر تنفيذ للسهم طوال اليوم) وإغلاقه عند متوسط سعر ١٦,٩٥ ريالاً.
		٢٠١٥/٠٩/٢٠م			
٢٧		١٥:٢٥:٤٥	١٥:٢٩:٥٤	إدخال أوامر شراء بهدف التأثير في سعر السهم.	قام المدعى عليه الثالث خلال الفترة الزمنية الممتدة من الساعة ١٥:٢٥:٤٥ حتى ١٥:٢٩:٥٤ بإدخال أربعة أوامر شراء بأسعار تتراوح من ١٥,٩٠ ريالاً إلى ١٦,١

م	الشركة محل المخالفة	تاريخ المخالفة الوقت: من	تاريخ المخالفة الوقت: إلى	وصف المخالفة	المخالفة
					ريالاً وبإجمالي كمية ١٢٩,٠٠٠ سهم، نفذ منها كمية ٨٥,٦١٧ سهماً، وقد ترتب على ذلك تأثر سعر السهم وارتفاعه من سعر ١٥,٩٠ ريالاً إلى ١٦,١ ريالاً (وهو أعلى سعر تنفيذ للسهم طوال اليوم) واغلاقه عند متوسط سعر ١٥,٩٢ ريالاً.
		٢٠١٥/٠٩/٢١م			
٢٨		١٥:٢٧:١٢	١٥:٢٩:٥٥	إدخال أوامر شراء بهدف التأثير في سعر السهم.	قام المدعى عليه الثالث خلال الفترة الزمنية الممتدة من الساعة ١٥:٢٧:١٢ حتى ١٥:٢٩:٥٥ بإدخال ثمانية أوامر شراء بأسعار تتراوح من ١٥,٩ ريالاً إلى ١٦ ريالاً وبإجمالي كمية ١٥٤,٠٠٠ سهم، نفذت بالكامل، وقد ترتب على ذلك تأثر سعر السهم وارتفاعه من سعر ١٥,٩ ريالاً إلى ١٦ ريالاً وإغلاقه عند متوسط سعر ١٥,٩٧ ريالاً.
		٢٠١٥/٠٩/٢٩م			
٢٩		١٢:٤٩:٤٦	١٥:١٤:٠٥	إدخال أوامر شراء بهدف التأثير في سعر السهم.	قام المدعى عليهم الأول والثاني والثالث خلال الفترة الزمنية الممتدة من الساعة ١٢:٤٩:٤٦ حتى ١٥:١٤:٠٥ بإدخال اثنين وأربعين أمر شراء بأسعار تتراوح من ١٥,٧ ريالاً إلى ١٦,١٥ ريالاً وبإجمالي كمية ٣٢٠,٥٠٠ سهم (وتم تعديل ثلاثة أوامر بزيادة الكمية المطلوبة تسعة وعشرين ألف سهم)، نفذ منها كمية ٣١٣,٥٠٠ سهم، وقد ترتب على ذلك تأثر سعر السهم وارتفاعه من سعر ١٥,٧ ريالاً

م	الشركة محل المخالفة	تاريخ المخالفة الوقت: من	تاريخ المخالفة الوقت: إلى	وصف المخالفة	المخالفة
					إلى ١٦,١ ريالاً (وهو أعلى سعر تنفيذ للسهم طوال اليوم) وإغلاقه عند متوسط سعر ١٥,٩ ريالاً.
		٢٠١٥/١٠/٠٨م			
٣٠		١٤:٠٠:٢٣	١٥:٠٧:٠٣	إدخال أوامر شراء بهدف التأثير على سعر السهم.	قام المدعى عليهم الأول والثاني والثالث خلال الفترة الزمنية الممتدة من الساعة ١٤:٠٠:٢٣ حتى ١٥:٠٧:٠٣ بإدخال ثلاثة عشر أمر شراء وتعديل أمرين سابقين بأسعار تتراوح من ١٧,١٠ ريالاً إلى ١٧,٣ ريالاً وبإجمالي كمية ٢٣٠,٠٠٠ سهم، نفذ منها كمية ٢١٢,٠١٧ سهماً، وقد ترتب على ذلك تأثر سعر السهم وارتفاعه من سعر ١٧,١٥ ريالاً إلى ١٧,٣ ريالاً وإغلاقه عند متوسط سعر ١٧,٢١ ريالاً.
		٢٠١٥/١٠/١١م			
٣١		١٣:٤٠:٠١	١٥:٢٦:٠٨	إدخال أوامر شراء بهدف التأثير في سعر السهم.	قام المدعى عليهم الأول والثاني والثالث خلال الفترة الزمنية الممتدة من الساعة ١٣:٤٠:٠١ حتى ١٥:٢٦:٠٨ بإدخال ثلاثة وعشرين أمر شراء بأسعار تتراوح من ١٧,٧٥ ريالاً إلى ١٨,٢ ريالاً وبإجمالي كمية ٤٠٨,٠٠٠ سهم، نفذ منها كمية ٣٤٨,٤٤٣ سهماً، وقد ترتب على ذلك تأثر سعر السهم وارتفاعه من سعر ١٧,٧٥ ريالاً إلى ١٨,٢ ريالاً، وإغلاقه عند متوسط سعر ١٨,٠٨ ريالاً.
		٢٠١٥/١١/٠٥م			
٣٢		١٣:٢٥:٤٧	١٤:١٩:٢٢	إدخال أوامر	قام المدعى عليهما الأول والثاني خلال

م	الشركة محل المخالفة	تاريخ المخالفة الوقت: من	تاريخ المخالفة الوقت: إلى	وصف المخالفة	المخالفة
				شراء بهدف التأثير في سعر السهم.	الفترة الزمنية الممتدة من الساعة ١٣:٢٥:٤٧ حتى ١٤:١٩:٢٢ بإدخال ثمانية أوامر شراء وتعديل أمر مدخل سابقاً بأسعار تتراوح من ١٧,٢٠ ريالاً إلى ١٧,٤٠ ريالاً وبإجمالي كمية ٧٣,٠٠٠ سهم، نفذت بالكامل، وقد ترتب على ذلك تأثر سعر السهم وارتفاعه من سعر ١٧,٢ ريالاً إلى ١٧,٤ ريالاً.
		٢٠١٥/١١/١١م			
٣٣		١٣:٢٩:٠١	١٤:٢٢:٢٢	إدخال أوامر شراء بهدف التأثير في سعر السهم.	قام المدعى عليهما الثاني والثالث خلال الفترة الزمنية الممتدة من الساعة ١٣:٢٩:٠١ حتى ١٤:٢٢:٢٢ بإدخال ستة عشر أمر شراء بأسعار تتراوح من ١٧,١٥ ريالاً إلى ١٧,٩٠ ريالاً وبإجمالي كمية ١٤٥,٥٠٠ سهم، نفذت بالكامل، وقد ترتب على ذلك تأثر سعر السهم وارتفاعه من سعر ١٧,١٥ ريالاً إلى ١٧,٤٥ ريالاً.
		٢٠١٥/١١/١٢م			
٣٤		١٣:٥٨:١١	١٤:١٩:٣١	إدخال أوامر شراء بهدف التأثير في سعر السهم.	قام المدعى عليهما الثاني والثالث خلال الفترة الزمنية الممتدة من الساعة ١٣:٥٨:١١ حتى ١٤:١٩:٣١ بإدخال ثلاثة أوامر شراء وإجراء تعديل على أحدها وبأسعار تتراوح من ١٧,١٠ ريالاً إلى ١٧,٣٠ ريالاً وبإجمالي كمية ٢٣,١٧٨ سهماً، نفذت بالكامل، وقد ترتب على ذلك تأثر سعر السهم وارتفاعه من سعر ١٧,١٠ ريالاً إلى ١٧,٣٣ ريالاً.

م	الشركة محل المخالفة	تاريخ المخالفة الوقت: من	تاريخ المخالفة الوقت: إلى	وصف المخالفة	المخالفة
٣٥		١٤:٤٥:١٧	١٤:٥٠:١٧	إدخال أوامر شراء بهدف التأثير في سعر السهم.	قام المدعى عليه الثالث خلال الفترة الزمنية الممتدة من الساعة ١٤:٤٥:١٧ حتى ١٤:٥٠:١٧ بإدخال خمسة أوامر شراء بأسعار تتراوح من ١٧,٣٠ ريالاً إلى ١٧,٣٥ ريالاً وبإجمالي كمية ٣٥,٥٠٠ سهم، نفذت بالكامل، وقد ترتب على ذلك تأثر سعر السهم وارتفاعه من سعر ١٧,٢٥ ريالاً إلى ١٧,٣٥ ريالاً.
		٢٠١٥/١٢/٠١م			
٣٦		١٣:٥٢:٥٦	١٥:٢٨:٤١	إدخال أوامر شراء بهدف التأثير في سعر السهم.	قام المدعى عليهما الثاني والثالث خلال الفترة الزمنية الممتدة من الساعة ١٣:٥٢:٥٦ حتى ١٥:٢٨:٤١ بإدخال سبعة عشر أمر شراء بأسعار تتراوح من ١٦,٧ ريالاً إلى ١٦,٩٥ ريالاً وبإجمالي كمية ١٣٥,٠٥٢ سهماً، نفذ منها كمية ١٣٢,٥٢٥ سهماً، وقد ترتب على ذلك تأثر سعر السهم وارتفاعه من سعر ١٦,٧ ريالاً إلى ١٦,٩٥ ريالاً وإغلاقه عند متوسط سعر ١٦,٨٧ ريالاً.
		٢٠١٥/١٢/٠٦م			
٣٧		١٣:٥٦:٤٤	١٤:١٤:٣٦	إدخال أوامر شراء بهدف التأثير في سعر السهم.	قام المدعى عليهما الثاني والثالث خلال الفترة الزمنية الممتدة من الساعة ١٣:٥٦:٤٤ حتى ١٤:١٤:٣٦ بإدخال خمسة عشر أمر شراء بأسعار تتراوح من ١٦,٣٥ ريالاً إلى ١٦,٦ ريالاً وبإجمالي كمية ١٢٧,٠٠٠ سهم، نفذ منها كمية ١٢٤,٢٨٠ سهماً، وقد ترتب على ذلك

م	الشركة محل المخالفة	تاريخ المخالفة الوقت: من	تاريخ المخالفة الوقت: إلى	وصف المخالفة	المخالفة
					تأثر سعر السهم وارتفاعه من سعر ١٦,٣٥ ريالاً إلى ١٦,٦ ريالاً.
		٢٠١٥/١٢/٢٢م			
٣٨		١٤:١١:٢١	١٥:١٢:١٨	إدخال أوامر شراء بهدف التأثير في سعر السهم.	قام المدعى عليهما الثاني والثالث خلال الفترة الزمنية الممتدة من الساعة ١٤:١١:٢١ حتى ١٥:١٢:١٨ بإدخال أربعة أوامر شراء بأسعار تتراوح من ١٤,٦٥ ريالاً إلى ١٤,٨٥ ريالاً وبإجمالي كمية ٩٧,٤٧٨ سهماً، نفذ منها كمية ٧٧,٤٧٨ سهماً، وقد ترتب على ذلك تأثر سعر السهم وارتفاعه من سعر ١٤,٧٠ ريالاً إلى ١٤,٨٥ ريالاً.
		٢٠١٥/١٢/٢٧م			
٣٩		١٣:١٧:٣٦	١٣:٤٥:١٠	إدخال أوامر شراء بهدف التأثير في سعر السهم.	قام المدعى عليهما الثاني والثالث خلال الفترة الزمنية الممتدة من الساعة ١٣:١٧:٣٦ حتى ١٣:٤٥:١٠ بإدخال خمسة أوامر شراء بأسعار تتراوح من ١٤,٨ ريالاً إلى ١٥ ريالاً وبإجمالي كمية ٥٢,٠٠٠ سهم، نفذ منها كمية ٥١,٧٠١ سهم، وقد ترتب على ذلك تأثر سعر السهم وارتفاعه من سعر ١٤,٨ ريالاً إلى ١٥ ريالاً.
		٢٠١٥/١٢/٢٨م			
٤٠		١٥:٢٧:٣٦	١٥:٢٩:٥٤	إدخال أوامر شراء بهدف التأثير في سعر السهم.	قام المدعى عليهما الثاني والثالث خلال الفترة الزمنية الممتدة من الساعة ١٥:٢٧:٣٦ حتى ١٥:٢٩:٥٤ بإدخال سبعة أوامر شراء بأسعار تتراوح من ١٤,٨

م	الشركة محل المخالفة	تاريخ المخالفة الوقت: من	تاريخ المخالفة الوقت: إلى	وصف المخالفة	المخالفة
					ريالاً إلى ١٥ ريالاً وبإجمالي كمية ٥٣,٠٠٠ سهم، نفذت بالكامل، وقد ترتب على ذلك تأثر سعر السهم وارتفاعه من سعر ١٤,٧ ريالاً إلى ١٤,٩٥ ريالاً وإغلاقه عند متوسط سعر ١٤,٨٣ ريالاً.
		٢٠١٦/٠١/٠٧م			
٤١		١٣:٥٧:٥٧	١٥:٢٢:٣١	إدخال أوامر شراء بهدف التأثير في سعر السهم.	قام المدعى عليهما الثاني والثالث خلال الفترة الزمنية الممتدة من الساعة ١٣:٥٧:٥٧ حتى ١٥:٢٢:٣١ بإدخال عشرين أمر شراء بأسعار تتراوح من ١١,٦ ريالاً إلى ١٢,١٥ ريالاً وبإجمالي كمية ٢٠٩,٢٠٧ أسهم (يوجد أمرا تعديل بزيادة كميات بعدد١٨,٠٠٠ سهم و٣٠,٠٠٠ سهم)، نفذ منها كمية ٢٢٠,٠٣٦ سهماً، وقد ترتب على ذلك تأثر سعر السهم وارتفاعه من سعر ١١,٦ ريالاً إلى ١٢,١٥ ريالاً.
		٢٠١٦/٠١/١١م			
٤٢		١٥:٠٥:١٦	١٥:٢٠:٤٨	إدخال أوامر شراء بهدف التأثير في سعر السهم.	قام المدعى عليهما الثاني والثالث خلال الفترة الزمنية الممتدة من الساعة ١٥:٠٥:١٦ حتى ١٥:٢٠:٤٨ بإدخال ستة أوامر شراء بأسعار تتراوح من ١٢,٠٥ ريالاً إلى ١٢,٣ ريالاً وبإجمالي كمية ٨٣,٠٠٠ سهم (يوجد أمر تعديل بزيادة كميات ٥,٠٠٠ سهم)، نفذ منها كمية ٨٥,٩٨٣ سهماً، وقد ترتب على ذلك تأثر سعر السهم وارتفاعه من سعر ١٢,٠٥ ريالاً إلى

م	الشركة محل المخالفة	تاريخ المخالفة الوقت: من	تاريخ المخالفة الوقت: إلى	وصف المخالفة	المخالفة
					١٢,٣ ريالاً.
		٢٠١٦/٠١/١٨م			
٤٣		١٣:٣٨:٠٩	١٤:٥٩:١٥	إدخال أوامر شراء بهدف التأثير في سعر السهم.	قام المدعى عليهم الأول والثاني والثالث خلال الفترة الزمنية الممتدة من الساعة ١٣:٣٨:٠٩ حتى ١٤:٥٩:١٥ بإدخال أربعة وستين أمر شراء وإجراء تعديلات عليها بأسعار تتراوح من ١٠,١ريالات إلى ١١,٠٥ ريالاً وبإجمالي كمية ٧٤٠,٤٣٠ سهماً، نفذ منها كمية ٦٩٣,١٤٠ سهماً، وقد ترتب على ذلك تأثر سعر السهم وارتفاعه من سعر ١٠,٠١ ريالات إلى ١١,٠٥ ريالاً.
		٢٠١٦/٠١/١٩م			
٤٤		١٤:١٨:١٦	١٥:١٨:٣٦	إدخال أوامر شراء بهدف التأثير في سعر السهم.	قام المدعى عليهم الأول والثاني والثالث خلال الفترة الزمنية الممتدة من الساعة ١٤:١٨:١٦ حتى ١٥:١٨:٣٦ بإدخال سبعة عشر أمر شراء بأسعار تتراوح من ١١,١٠ ريالاً إلى ١١,٨٠ ريالاً وبإجمالي كمية ١٣٨,٥٠٠ سهم، نفذ منها كمية ١٣٥,٠٠٠ سهم، وقد ترتب على ذلك تأثر سعر السهم وارتفاعه من سعر ١١,١٥ ريالاً إلى ١١,٧٥ريالاً (وهو أعلى سعر تنفيذ للسهم طوال اليوم).
		٢٠١٦/٠١/٢١م			
٤٥		١٤:٣٨:١٦	١٥:٢٩:٤٧	إدخال أوامر شراء بهدف التأثير في سعر	قام المدعى عليهم الأول والثاني والثالث خلال الفترة الزمنية الممتدة من الساعة ١٤:٣٨:١٦ حتى ١٥:٢٩:٤٧ بإدخال

م	الشركة محل المخالفة	تاريخ المخالفة الوقت: من	تاريخ المخالفة الوقت: إلى	وصف المخالفة	المخالفة
				السهم.	تسعة وعشرين أمر شراء بأسعار تتراوح من ١٠,٠٥ ريالات إلى ١١,٢٥ ريالاً وبإجمالي كمية ٢٦٢,٤٠٠ سهم، نفذ منها كمية ٢٠٥,٢٧٣ سهماً، وقد ترتب على ذلك تأثر سعر السهم وارتفاعه من سعر ١٠,٢٥ ريالاً إلى ١١,٢٥ ريالاً (وهو أعلى سعر تنفيذ للسهم طوال اليوم) وإغلاقه عند متوسط سعر ١٠,٧٩ ريالاً.
		٢٠١٦/٠١/٢٤م			
٤٦		١٣:٥٧:٤٤	١٥:٢٩:٥٢	إدخال أوامر شراء بهدف التأثير في سعر السهم.	قام المدعى عليهما الأول والثاني خلال الفترة الزمنية الممتدة من الساعة ١٣:٥٧:٤٤ حتى ١٥:٢٩:٥٢ بإدخال أربعة وعشرين أمر شراء بأسعار تتراوح من ١٠,٨ريالات إلى ١١,١٥ ريالاً وبإجمالي كمية ٢٠٩,٣٩٩ سهماً، نفذت بالكامل، وقد ترتب على ذلك تأثر سعر السهم وارتفاعه من سعر ١٠,٨ ريالات إلى ١١,١٥ ريالاً واغلاقه عند متوسط سعر ١٠,٩٥ ريالات.
		٢٠١٦/٠١/٢٥م			
٤٧		١١:٥٧:٠٧	١٣:١٠:١٨	إدخال أوامر شراء بهدف التأثير في سعر السهم.	قام المدعى عليهما الأول والثاني خلال الفترة الزمنية الممتدة من الساعة ١١:٥٧:٠٧ حتى ١٣:١٠:١٨ بإدخال أحد عشر أمر شراء بأسعار تتراوح من ١٠,٧ ريالات إلى ١١,٠٠ ريالاً وبإجمالي كمية ٧١,٥٠٠ سهم، نفذت بالكامل، وقد ترتب على ذلك تأثر سعر السهم وارتفاعه

م	الشركة محل المخالفة	تاريخ المخالفة الوقت: من	تاريخ المخالفة الوقت: إلى	وصف المخالفة	المخالفة
					من سعر ١٠,٦٥ ريالات إلى ١٠,٩ ريالات (وهو أعلى سعر تنفيذ للسهم طوال اليوم)، وإغلاقه عند متوسط سعر ١٠,٧٦ ريالات.
		٢٠١٦/٠١/٢٦م			
٤٨		١٥:١٧:٠٧	١٥:٢٦:٤٨	إدخال أوامر شراء بهدف تحقيق سعر إغلاق مرتفع.	قام المدعى عليه الأول خلال الفترة الزمنية الممتدة من الساعة ١٥:١٧:٠٧ حتى ١٥:٢٦:٤٨ بإدخال خمسة أوامر شراء بأسعار تتراوح من ١٠,٦٥ريالات إلى ١٠,٨٥ ريالات وبإجمالي كمية ٧٢,٠٠٠ سهم، نفذ منها كمية ٦١,٣٥٣ سهماً، وقد ترتب على ذلك تأثر سعر السهم وارتفاعه من سعر ١٠,٦٥ ريالاً إلى ١٠,٨٥ ريالاً (وهو أعلى سعر تنفيذ للسهم طوال اليوم)، وإغلاقه عند متوسط سعر ١٠,٧٤ ريالاً.
		٢٠١٦/٠٢/٠١م			
٤٩		١٤:٤٦:٢٩	١٥:٠٨:١٩	إدخال أوامر شراء بهدف التأثير في سعر السهم.	قام المدعى عليهم الأول والثاني والثالث خلال الفترة الزمنية الممتدة من الساعة ١٤:٤٦:٢٩ حتى ١٥:٠٨:١٩ بإدخال ثمانية أوامر شراء بأسعار تتراوح من ١١,٣٥ ريالاً إلى ١١,٥ ريالاً وبإجمالي كمية ٢٣٥,٠٠٠ سهم، نفذ منها كمية ٢٠٢,١٦٠ سهماً، وقد ترتب على ذلك تأثر سعر السهم وارتفاعه من سعر ١١,٤ ريالاً إلى ١١,٥ ريالاً.
		٢٠١٦/٠٢/١٥م			
٥٠		١١:٤٥:٤٤	١٢:٠٤:٠٩	إدخال أوامر	قام المدعى عليهم الأول والثاني والثالث

م	الشركة محل المخالفة	تاريخ المخالفة الوقت: من	تاريخ المخالفة الوقت: إلى	وصف المخالفة	المخالفة
				شراء بهدف التأثير في سعر السهم.	خلال الفترة الزمنية الممتدة من الساعة ١١:٤٥:٤٤ حتى ١٢:٠٤:٠٩ بإدخال خمسة عشر أمر شراء بأسعار تتراوح من ٩,٨ ريالات إلى ١٠ ريالات وبإجمالي كمية ٢٠٢,٠٠٠ سهم، نفذ منها كمية ١٩٩,٠٢٤ سهماً، وقد ترتب على ذلك تأثر سعر السهم وارتفاعه من سعر ٩,٨ ريالات إلى ٩,٩٥ ريالات.
		٢٠١٦/٠٢/٢١م			
٥١		١٥:١٥:٠٠	١٥:٢٩:٤٩	إدخال أوامر شراء بهدف تحقيق سعر إغلاق مرتفع.	قام المدعى عليه الثاني خلال الفترة الزمنية الممتدة من الساعة ١٥:١٥:٠٠ حتى ١٥:٢٩:٤٩ بإدخال وتعديل ثمانية أوامر شراء بأسعار تتراوح من ١٠,٦٥ ريالات إلى ١٠,٨٥ ريالات وبإجمالي كمية ٢٢٥,٠٠٠ سهم، نفذ منها كمية ٢١٠,٠٣٠ سهماً، وقد ترتب على ذلك تأثر سعر السهم وارتفاعه من سعر ١٠,٦٥ ريالات إلى ١٠,٨٥ ريالات وإغلاقه عند متوسط سعر ١٠,٧٦ ريالات. (وهو أعلى سعر تنفيذ للسهم طوال اليوم) وإغلاقه عند متوسط سعر ٢٥,٤٦ ريال.
		٢٠١٦/٠٢/٢٣م			
٥٢		١٥:٢٦:٤٧	١٥:٢٩:٢١	إدخال أوامر شراء بهدف تحقيق سعر إغلاق مرتفع.	قام المدعى عليه الأول خلال الفترة الزمنية الممتدة من الساعة ١٥:٢٦:٤٧ حتى ١٥:٢٩:٢١ بإدخال ستة أوامر شراء بأسعار تتراوح من ١١,٩٥ ريالاً إلى ١٢,٠٥ ريالاً وبإجمالي كمية ٧٥,٠٠٠ سهم، نفذ

م	الشركة محل المخالفة	تاريخ المخالفة الوقت: من	تاريخ المخالفة الوقت: إلى	وصف المخالفة	المخالفة
					منها كمية ٧٤,٧٥١ سهماً، وقد ترتب على ذلك تأثر سعر السهم وارتفاعه من سعر ١١,٩٥ريالاً إلى ١٢,٠٥ ريالاً وإغلاقه عند متوسط سعر ١١,٩٩ ريالاً.
		٢٠١٦/٠٢/٢٥م			
٥٣		١٢:٤٩:٤٤	١٤:٢٢:١٠	إدخال أوامر شراء بهدف التأثير في سعر السهم.	قام المدعى عليهم الأول والثاني والثالث خلال الفترة الزمنية الممتدة من الساعة ١٢:٤٩:٤٤ حتى ١٤:٢٢:١٠ بإدخال ثمانية وثلاثين أمر شراء بأسعار تتراوح من ١٢,٤ريالاً إلى ١٢,٦٥ ريالاً وبإجمالي كمية ٣٦٣,٥٠٠ سهم، نفذت بالكامل، وقد ترتب على ذلك تأثر سعر السهم وارتفاعه من سعر ١٢,٥ ريالاً إلى ١٢,٦٥ ريالاً.
	(ح)	٢٠١٥/٠٩/١٧م			
٥٤		١٥:٠٤:٥١	١٥:٢٧:٥٦	إدخال أوامر شراء بهدف التأثير في سعر السهم.	قام المدعى عليهما الأول والثاني خلال الفترة الزمنية الممتدة من الساعة ١٥:٠٤:٥١ حتى ١٥:٢٧:٥٦ بإدخال ثمانية عشر أمر شراء بأسعار تتراوح من ٢٦,٤٠ ريالاً إلى ٢٦,٦ ريالاً وبإجمالي كمية ٩١,٨٠٠ سهم، نفذت بالكامل، وقد ترتب على ذلك تأثر سعر السهم وارتفاعه من سعر ٢٦,٤ ريالاً إلى ٢٦,٦ ريالاً.
		٢٠١٥/٠٩/٢٠م			
٥٥		١٢:٤٦:١٣	١٥:٠٦:١٤	إدخال أوامر شراء بهدف	قام المدعى عليهم الأول والثاني والثالث خلال الفترة الزمنية الممتدة من الساعة

م	الشركة محل المخالفة	تاريخ المخالفة الوقت: من	تاريخ المخالفة الوقت: إلى	وصف المخالفة	المخالفة
				التأثير في سعر السهم.	١٢:٤٦:١٣ حتى ١٥:٠٦:١٤ بإدخال تسعة وأربعين أمر شراء بأسعار تتراوح من ٢٥,٩٠ ريالاً إلى ٢٦,٥٠ ريالاً وبإجمالي كمية ٢٥٠,٥٠٠ سهم، نفذت بالكامل، وقد ترتب على ذلك تأثر سعر السهم وارتفاعه من سعر ٢٥,٩٠ ريالاً إلى ٢٦,٥ ريالاً (وهو أعلى سعر تنفيذ للسهم طوال اليوم) وإغلاقه عند متوسط سعر ٢٥,٦ ريالاً.
		٢٠١٥/٠٩/٣٠م			
٥٦		١٤:١٠:٥٩	١٤:٤٥:٥٢	إدخال أوامر شراء بهدف التأثير في سعر السهم.	قام المدعى عليه الأول خلال الفترة الزمنية الممتدة من الساعة ١٤:١٠:٥٩ حتى ١٤:٤٥:٥٢ بإدخال عشرة أوامر بأسعار تتراوح من ٢٦,٣٠ ريالاً إلى ٢٦,٥ ريالاً وبإجمالي كمية ٥٧,٥٠٠ سهم، نفذت بالكامل، وقد ترتب على ذلك تأثر سعر السهم وارتفاعه من سعر ٢٦ ريالاً إلى ٢٦,٥ ريالاً (وهو أعلى سعر تنفيذ للسهم طوال اليوم).
		٢٠١٥/١٠/٠١م			
٥٧		١١:٣٣:٠٥	١٢:٠٣:٤٦	إدخال أوامر شراء بهدف التأثير في سعر السهم.	قام المدعى عليهما الأول والثاني خلال الفترة الزمنية الممتدة من الساعة ١١:٣٣:٠٥ حتى ١٢:٠٣:٤٦ بإدخال خمسة عشر أمر شراء بأسعار تتراوح من ٢٦,٢ ريالاً إلى ٢٦,٧ ريالاً وبإجمالي كمية ٧٥,٥٠٠ سهم، نفذت بالكامل، وقد ترتب على ذلك تأثر سعر السهم

م	الشركة محل المخالفة	تاريخ المخالفة الوقت: من	تاريخ المخالفة الوقت: إلى	وصف المخالفة	المخالفة
					وارتفاعه من سعر ٢٦,٢ ريالاً إلى ٢٦,٧ ريالاً (وهو أعلى سعر تنفيذ للسهم طوال اليوم).
		٢٠١٥/١٠/٠٤م			
٥٨		١٣:٢١:٢٤	١٤:٣٥:٠٥	إدخال أوامر شراء بهدف التأثير في سعر السهم.	قام المدعى عليهم الأول والثاني والثالث خلال الفترة الزمنية الممتدة من الساعة ١٣:٢١:٢٤ حتى ١٤:٣٥:٠٥ بإدخال تسعة أوامر شراء بأسعار تتراوح من ٢٦ ريالاً إلى ٢٦,٣ ريالاً وبإجمالي كمية ٥٧,٧٠٠ سهم، نفذت بالكامل، وقد ترتب على ذلك تأثر سعر السهم وارتفاعه من سعر ٢٦ ريالاً إلى ٢٦,٣ ريالاً (وهو أعلى سعر تنفيذ للسهم طوال اليوم).
		٢٠١٥/١٠/٠٥م			
٥٩		١٢:٠٦:١٨	١٥:٢٦:١٦	إدخال أوامر شراء بهدف التأثير في سعر السهم.	قام المدعى عليهم الأول والثاني والثالث خلال الفترة الزمنية الممتدة من الساعة ١٢:٠٦:١٨ حتى ١٥:٢٦:١٦ بإدخال أربعة وثلاثين أمر شراء بأسعار تتراوح من ٢٦,٣ ريالاً إلى ٢٦,٩ ريالاً وبإجمالي كمية ٢٥١,٣١٤ سهماً، نفذ منها كمية ٢٣٢,٧٧٦ سهماً، وقد ترتب على ذلك تأثر سعر السهم وارتفاعه من سعر ٢٦,٣ ريالاً إلى ٢٦,٩ ريالاً (وهو أعلى سعر تنفيذ للسهم طوال اليوم) وإغلاقه عند متوسط سعر ٢٦,٧١ ريالاً.
		٢٠١٥/١٠/١٣م			
٦٠		١٣:٢٤:٣٧	١٥:٠٩:٠٠	إدخال أوامر	قام المدعى عليهما الأول والثاني خلال

م	الشركة محل المخالفة	تاريخ المخالفة الوقت: من	تاريخ المخالفة الوقت: إلى	وصف المخالفة	المخالفة
				شراء بهدف التأثير في سعر السهم.	الفترة الزمنية الممتدة من الساعة ١٣:٢٤:٣٧ حتى ١٥:٠٩:٠٠ بإدخال ستة عشر أمر شراء بأسعار تتراوح من ٢٨ ريالاً إلى ٢٨,٦ ريالاً وبإجمالي كمية ١٠٤,٢٠٠ سهم، نفذ منها كمية ٩٣,٢٠٠ سهم، وقد ترتب على ذلك تأثر سعر السهم وارتفاعه من سعر ٢٨,٢ ريالاً إلى ٢٨,٦ ريالاً وإغلاقه عند متوسط سعر ٢٨,٤ ريالاً.
		٢٠١٥/١٠/٢٦م			
٦١		١٤:٠٩:٣٣	١٥:٠١:١٠	إدخال أوامر شراء بهدف التأثير في سعر السهم.	قام المدعى عليهم الأول والثاني والثالث خلال الفترة الزمنية الممتدة من الساعة ١٤:٠٩:٣٣ حتى ١٥:٠١:١٠ بإدخال اثنين وعشرين أمر شراء بأسعار تتراوح من ٢٦,٦ ريالاً إلى ٢٧,٢ ريالاً وبإجمالي كمية ٢٠٣,٥٢٣ سهماً، نفذ منها كمية ١٦٠,٥٢٣ سهماً، وقد ترتب على ذلك تأثر سعر السهم وارتفاعه من سعر ٢٦,٩ ريالاً إلى ٢٧,٢ ريالاً (وهو أعلى سعر تنفيذ للسهم طوال اليوم) وإغلاقه عند متوسط سعر ٢٧,١٤ ريالاً.
		٢٠١٥/١١/٠٥م			
٦٢		١٤:٢٣:٣٧	١٥:٠٣:١٨	إدخال أوامر شراء بهدف التأثير في سعر السهم.	قام المدعى عليهم الأول والثاني والثالث خلال الفترة الزمنية الممتدة من الساعة ١٤:٢٣:٣٧ حتى ١٥:٠٣:١٨ بإدخال أربعة عشر أمر شراء بأسعار تتراوح من ٢٦,٣٠ ريالاً إلى ٢٦,٧ ريالاً وبإجمالي

م	الشركة محل المخالفة	تاريخ المخالفة الوقت: من	تاريخ المخالفة الوقت: إلى	وصف المخالفة	المخالفة
					كمية ١١٦,٥٠٠ سهم، نفذ منها كمية ١٠٢,٢٣٧ سهماً، وقد ترتب على ذلك تأثر سعر السهم وارتفاعه من سعر ٢٦,٣٠ ريالاً إلى ٢٦,٧ ريالاً (وهو أعلى سعر تنفيذ للسهم طوال اليوم).
		٢٠١٥/١١/١٦م			
٦٣		١٣:١٦:٣٨	١٣:٢٧:٥١	إدخال أوامر شراء بهدف التأثير في سعر السهم.	قام المدعى عليهما الأول والثالث خلال الفترة الزمنية الممتدة من الساعة ١٣:١٦:٣٨ حتى ١٣:٢٧:٥١ بإدخال أحد عشر أمر شراء بأسعار تتراوح من ٢٥,٩ ريالاً إلى ٢٦,١ ريالاً وبإجمالي كمية ٨٦,٥٠٠ سهم، نفذت بالكامل، وقد ترتب على ذلك تأثر سعر السهم وارتفاعه من سعر ٢٥,٩ ريالاً إلى ٢٦,١ ريالاً.
		٢٠١٥/١٢/١٥م			
٦٤		١٤:٥٧:٥١	١٥:٢٨:٢٨	إدخال أوامر شراء بهدف التأثير في سعر السهم.	قام المدعى عليهم الأول والثاني والثالث خلال الفترة الزمنية الممتدة من الساعة ١٤:٥٧:٥١ حتى ١٥:٢٨:٢٨ بإدخال اثني عشر أمر شراء بأسعار تتراوح من ٢٣,٥ ريالاً إلى ٢٣,٧ ريالاً وبإجمالي كمية ٦٧,٠٠٠ سهم، نفذ منها كمية ٦٦,٦٦٠ سهماً، وقد ترتب على ذلك تأثر سعر السهم وارتفاعه من سعر ٢٣,٥ ريالاً إلى ٢٣,٧ ريالاً (وهو أعلى سعر تنفيذ للسهم طوال اليوم).
		٢٠١٥/١٢/١٦م			
٦٥		١٤:٠٢:١٧	١٥:٢٩:٤٩	إدخال أوامر	قام المدعى عليهم الأول والثاني والثالث

م	الشركة محل المخالفة	تاريخ المخالفة الوقت: من	تاريخ المخالفة الوقت: إلى	وصف المخالفة	المخالفة
				شراء بهدف التأثير في سعر السهم.	خلال الفترة الزمنية الممتدة من الساعة ١٤:٠٢:١٧ حتى ١٥:٢٩:٤٩ بإدخال خمسة وثلاثين أمر شراء بأسعار تتراوح من ٢٣,١٥ ريالاً إلى ٢٤,٢٥ ريالاً وبإجمالي كمية ٢٤٥,٧٤٢ سهماً، نفذ منها كمية ٢٠٤,٠٠٧ أسهم، وقد ترتب على ذلك تأثر سعر السهم وارتفاعه من سعر ٢٣,٨ ريالاً إلى ٢٤,٢٥ ريالاً (وهو أعلى سعر تنفيذ للسهم طوال اليوم) وإغلاقه عند متوسط سعر ٢٤,٠٢ ريالاً.
		٢٠١٥/١٢/١٧م			
٦٦		١٤:٣٨:٤٠	١٥:٠٨:١٦	إدخال أوامر شراء بهدف التأثير في سعر السهم.	قام المدعى عليه الأول خلال الفترة الزمنية الممتدة من الساعة ١٤:٣٨:٤٠ حتى ١٥:٠٨:١٦ بإدخال تسعة أوامر شراء وتعديل أمر مدخل سابقاً بأسعار تتراوح من ٢٤,٣ ريالاً إلى ٢٤,٦٠ ريالاً وبإجمالي كمية ٤٧,١٠٠ سهم، نفذت بالكامل، وقد ترتب على ذلك تأثر سعر السهم وارتفاعه من سعر ٢٤,٣ ريالاً إلى ٢٤,٦ ريالاً (وهو أعلى سعر تنفيذ للسهم طوال اليوم) وإغلاقه عند متوسط سعر ٢٤,٣٩ ريالاً.
		٢٠١٦/٠١/٠٦م			
٦٧		١٤:٥٥:٥١	١٥:٢١:٣٨	إدخال أوامر شراء بهدف التأثير في سعر السهم.	قام المدعى عليهما الأول والثاني خلال الفترة الزمنية الممتدة من الساعة ١٤:٥٥:٥١ حتى ١٥:٢١:٣٨ بإدخال سبعة عشر أمر شراء بأسعار تتراوح من

م	الشركة محل المخالفة	تاريخ المخالفة الوقت: من	تاريخ المخالفة الوقت: إلى	وصف المخالفة	المخالفة
					٢٤,٢ ريالاً إلى ٢٥ ريالاً وبإجمالي كمية ١٣١,٩٨٨ سهماً، نفذ منها كمية ١٢٢,٧٨٦ سهماً، وقد ترتب على ذلك تأثر سعر السهم وارتفاعه من سعر ٢٤,٢ ريالاً إلى ٢٤,٧ ريالاً (وهو أعلى سعر تنفيذ للسهم طوال اليوم) وإغلاقه عند متوسط سعر ٢٤,٣٩ ريالاً.
		٢٠١٦/٠١/١٠م			
٦٨		١٣:٠٧:٢٩	١٤:٠٠:٤٥	إدخال أوامر شراء بهدف التأثير في سعر السهم.	قام المدعى عليهم الأول والثاني والثالث خلال الفترة الزمنية الممتدة من الساعة ١٣:٠٧:٢٩ حتى ١٤:٠٠:٤٥ بإدخال واحد وعشرين أمر شراء بأسعار تتراوح من ٢٣,٢ ريالاً إلى ٢٣,٨٥ ريالاً وبإجمالي كمية ١٦٠,٥٠٠ سهم، نفذ منها كمية ١٥٥,٥٠٠ سهم، وقد ترتب على ذلك تأثر سعر السهم وارتفاعه من سعر ٢٣,٢ ريالاً إلى ٢٣,٨٥ ريالاً.
٦٩		١٥:١٧:١٠	١٥:٢٠:٤٧	إدخال أوامر شراء بهدف تحقيق سعر إغلاق مرتفع.	قام المدعى عليهم الأول والثاني والثالث خلال الفترة الزمنية الممتدة من الساعة ١٥:١٧:١٠ حتى ١٥:٢٠:٤٧ بإدخال خمسة أوامر شراء بأسعار تتراوح من ٢٣,١ ريالاً إلى ٢٣,٦ ريالاً وسعر السوق بإجمالي كمية ٢٥,٠٠٠ سهم، نفذ منها كمية ٧,٨٦٥ سهماً، وقد ترتب على ذلك تأثر سعر السهم وارتفاعه من سعر ٢٣,١ ريالاً إلى ٢٣,٤ ريالاً وإغلاقه عند متوسط سعر ٢٣,٢ ريالاً.

م	الشركة محل المخالفة	تاريخ المخالفة الوقت: من	تاريخ المخالفة الوقت: إلى	وصف المخالفة	المخالفة
		٢٠١٦/٠١/١٤م			
٧٠		١٤:٤٢:٣٥	١٥:٠٢:٢٠	إدخال أوامر شراء بهدف التأثير في سعر السهم.	قام المدعى عليهم الأول والثاني خلال الفترة الزمنية الممتدة من الساعة ١٤:٤٢:٣٥ حتى ١٥:٠٢:٢٠ بإدخال تسعة أوامر شراء بأسعار تتراوح من ٢١,٥ ريالاً إلى ٢١,٨ ريالاً وبإجمالي كمية ٢٥,٢٠٠ سهم، نفذ منها كمية ٢٣,٢٠٠ سهم، وقد ترتب على ذلك تأثر سعر السهم وارتفاعه من سعر ٢١,٥ ريالاً إلى ٢١,٨ ريالاً.
		٢٠١٦/٠١/٢٠م			
٧١		١٥:١٥:٣٣	١٥:٢٧:٣٣	إدخال أوامر شراء بهدف التأثير في سعر السهم.	قام المدعى عليهم الأول والثاني خلال الفترة الزمنية الممتدة من الساعة ١٥:١٥:٣٣ حتى ١٥:٢٧:٣٣ بإدخال سبعة أوامر بأسعار تتراوح من ١٩,٣٥ ريالاً إلى ٢٠ ريالاً وبإجمالي كمية ٣٧,٠٠٠ سهم، نفذت بالكامل، وقد ترتب على ذلك تأثر سعر السهم وارتفاعه من سعر ١٩,٣٥ ريالاً إلى ١٩,٨ ريالاً وإغلاقه عند متوسط سعر ١٩,٥٢ ريالاً.
		٢٠١٦/٠١/٢٤م			
٧٢		١٣:٥٩:٥٧	١٥:٢٩:٢٣	إدخال أوامر شراء بهدف التأثير في سعر السهم.	قام المدعى عليهم الأول والثاني والثالث خلال الفترة الزمنية الممتدة من الساعة ١٣:٥٩:٥٧ حتى ١٥:٢٩:٢٣ بإدخال ثمانية وعشرين أمر شراء بأسعار تتراوح من ١٩,٦ ريالاً إلى ٢٠,١٥ ريالاً وبإجمالي كمية ١٥١,٠٠٠ سهم، نفذ منها كمية

م	الشركة محل المخالفة	تاريخ المخالفة الوقت: من	تاريخ المخالفة الوقت: إلى	وصف المخالفة	المخالفة
					١٤٧,٤٢٦ سهماً، وقد ترتب على ذلك تأثر سعر السهم وارتفاعه من سعر ١٩,٦ ريالاً إلى ٢٠,١٥ ريالاً وإغلاقه عند متوسط سعر ١٩,٦٦ ريالاً.
		٢٠١٦/٠١/٢٥م			
٧٣		١٤:٠٩:١٢	١٥:١٣:١٨	إدخال أوامر شراء بهدف التأثير في سعر السهم.	قام المدعى عليهما الأول والثاني خلال الفترة الزمنية الممتدة من الساعة ١٤:٠٩:١٢ حتى ١٥:١٣:١٨ بإدخال سبعة أوامر شراء وبأسعار تتراوح من ١٩,٢ ريال إلى ١٩,٣ ريال بإجمالي كمية ٣٨,٠٠٠ سهم، نفذت بالكامل، وقد ترتب على ذلك تأثر سعر السهم وارتفاعه من سعر ١٩,٢ ريال إلى ١٩,٥ ريال.
		٢٠١٦/٠١/٢٨م			
٧٤		١٣:٠٩:٠٣	١٣:١٨:٥٦	إدخال أوامر شراء بهدف التأثير في سعر السهم.	قام المدعى عليه الثاني خلال الفترة الزمنية الممتدة من الساعة ١٣:٠٩:٠٣ حتى ١٣:١٨:٥٦ بإدخال أمرين بأسعار تتراوح من ٢٠,٢٥ ريالاً إلى ٢٠,٣ ريالاً وبإجمالي كمية ٤٠,٠٠٠ سهم، نفذت بالكامل، وقد ترتب على ذلك تأثر سعر السهم وارتفاعه من سعر ٢٠,٢ ريالاً إلى ٢٠,٣ ريالاً.
٧٥		١٥:٠٣:٤٧	١٥:٢٨:٤١	إدخال أوامر شراء بهدف تحقيق سعر إغلاق مرتفع	قام المدعى عليهما الثاني والثالث خلال الفترة الزمنية الممتدة من الساعة ١٥:٠٣:٤٧ حتى ١٥:٢٨:٤١ بإدخال ثلاثة عشر أمر شراء بأسعار تتراوح من ٢٠ ريالاً إلى ٢٠,٢ ريالاً وبإجمالي كمية

م	الشركة محل المخالفة	تاريخ المخالفة الوقت: من	تاريخ المخالفة الوقت: إلى	وصف المخالفة	المخالفة
					٨٤,٠٠٠ سهم، نفذت بالكامل، وقد ترتب على ذلك تأثر سعر السهم وارتفاعه من سعر ٢٠ ريالاً إلى ٢٠,٢ ريالاً وإغلاقه عند متوسط سعر ٢٠,٠٩ ريالاً.
		٢٠١٦/٠١/٣١م			
٧٦		١٥:١٩:٢٧	١٥:٢٩:٢٤	إدخال أوامر شراء بهدف تحقيق سعر إغلاق مرتفع.	قام المدعى عليهما الثاني والثالث خلال الفترة الزمنية الممتدة من الساعة ١٥:١٩:٢٧ حتى ١٥:٢٩:٢٤ بإدخال خمسة أوامر شراء بأسعار تتراوح من ٢٠,٢ ريالاً إلى ٢٠,٤ ريالاً وبإجمالي كمية ٦٣,٠٠٠ سهم، نفذت بالكامل، وقد ترتب على ذلك تأثر سعر السهم وارتفاعه من سعر ٢٠,٢ ريالاً إلى ٢٠,٤ ريالاً وإغلاقه عند متوسط سعر ٢٠,٣٢ ريالاً.
		٢٠١٦/٠٢/٠٣م			
٧٧		١٤:٣٦:٣٤	١٥:١٨:٥٤	إدخال أوامر شراء بهدف التأثير في سعر السهم.	قام المدعى عليهم الأول والثاني والثالث خلال الفترة الزمنية الممتدة من الساعة ١٤:٣٦:٣٤ حتى ١٥:١٨:٥٤ بإدخال خمسة عشر أمر شراء بأسعار تتراوح من ٢٠,٦٥ ريالاً إلى ٢١ ريالاً وبإجمالي كمية ١٠٠,٠٠٠ سهم، نفذ منها كمية ٩٩,٢٠٢ سهمين، وقد ترتب على ذلك تأثر سعر السهم وارتفاعه من سعر ٢٠,٦ ريالاً إلى ٢٠,٩ ريالاً (وهو أعلى سعر تنفيذ للسهم طوال اليوم) وإغلاقه عند متوسط سعر ٢٠,٨٥ ريالاً.
		٢٠١٦/٠٢/١٥م			

م	الشركة محل المخالفة	تاريخ المخالفة الوقت: من	تاريخ المخالفة الوقت: إلى	وصف المخالفة	المخالفة
٧٨		١٢:٥٦:٢٤	١٣:٠٨:٤٢	إدخال أوامر شراء بهدف التأثير في سعر السهم.	قام المدعى عليهما الثاني والثالث خلال الفترة الزمنية الممتدة من الساعة ١٢:٥٦:٢٤ حتى ١٣:٠٨:٤٢ بإدخال تسعة أوامر شراء بأسعار تتراوح من ١٨,١ ريالاً إلى ١٨,٣ ريالاً وبإجمالي كمية ٤٨,٠٠٠ سهم، نفذت بالكامل، وقد ترتب على ذلك تأثر سعر السهم وارتفاعه من سعر ١٨,١ ريالاً إلى ١٨,٣ ريالاً.
	(ط)	٢٠١٦/٠٤/١٧م			
٧٩		١٣:٠٨:٤٢	١٤:٥٩:٥٠	إدخال أوامر شراء بهدف التأثير في سعر السهم.	قام المدعى عليه الثاني خلال الفترة الزمنية الممتدة من الساعة ١٣:٠٨:٤٢ حتى ١٤:٥٩:٥٠ بإدخال واحد وعشرين أمر شراء بأسعار تتراوح من ١٨,٦٥ ريالاً إلى ١٩,٠٥ ريالاً وبإجمالي كمية ١٢٢,٠٠٠ سهم، نفذ منها كمية ١١٠,٩٥٦ سهم، وقد ترتب على ذلك تأثر سعر السهم وارتفاعه من سعر ١٨,٦٥ ريالاً إلى ١٩,٠٥ ريالاً.
		٢٠١٦/٠٤/١٨م			
٨٠		١٤:٥٢:٣٩	١٤:٥٧:٤٨	إدخال أوامر شراء بهدف تحقيق سعر إغلاق مرتفع.	قام المدعى عليه الثاني خلال الفترة الزمنية الممتدة من الساعة ١٤:٥٢:٣٩ حتى ١٤:٥٧:٤٨ بإدخال أربعة أوامر شراء بأسعار تتراوح من ١٩,١ ريالاً إلى ١٩,٢ ريالاً وبإجمالي كمية ٦٨,٠٠٠ سهم، نفذ منها كمية ٦٧,٨١١ سهماً، وقد ترتب على ذلك تأثر سعر السهم وارتفاعه من سعر ١٩,٠٥ ريالاً إلى ١٩,٢ ريالاً وإغلاقه

م	الشركة محل المخالفة	تاريخ المخالفة الوقت: من	تاريخ المخالفة الوقت: إلى	وصف المخالفة	المخالفة
					عند متوسط سعر ١٩,٢ ريالاً.
	(ص)	٢٠١٥/٠٨/٠٢م			
٨١		١٣:٠٢:٠٩	١٣:١٩:٣٦	إدخال أوامر شراء بهدف التأثير في سعر السهم.	قام المدعى عليهما الثاني والثالث خلال الفترة الزمنية الممتدة من الساعة ١٣:٠٢:٠٩ حتى ١٣:١٩:٣٦ بإدخال خمسة عشر أمر شراء بأسعار تتراوح من ٢٠,١ ريالاً إلى ٢٠,٥ ريالاً وبإجمالي كمية ١٧٠,٠٠٠ سهم، نفذت بالكامل، وقد ترتب على ذلك تأثر سعر السهم وارتفاعه من سعر ٢٠,١ ريالاً إلى ٢٠,٥ ريالاً.
		٢٠١٥/٠٨/٢٣م			
٨٢		١١:٠٩:٠٩	١١:١١:٤٠	إدخال أوامر شراء بهدف التأثير في سعر السهم.	قام المدعى عليهما الأول والثالث خلال الفترة الزمنية الممتدة من الساعة ١١:٠٩:٠٩ حتى ١١:١١:٤٠ بإدخال خمسة أوامر شراء بأسعار تتراوح من ١٦,٥ ريالاً إلى ١٦,٧ ريالاً بإجمالي كمية ٩٨,٠٠٠ سهم، نفذ منها كمية ٩٥,٥٢٠ سهماً، وقد ترتب على ذلك تأثر سعر السهم وارتفاعه من سعر ١٦,٥ ريالاً إلى ١٦,٧ ريالاً وإغلاقه عند متوسط سعر ١٦,٣٩ ريالاً.
		٢٠١٥/٠٨/٢٧م			
٨٣		١١:٣٥:٤٩	١٢:٠٤:٣٠	إدخال أوامر شراء بهدف التأثير في سعر السهم.	قام المدعى عليهما الثاني والثالث خلال الفترة الزمنية الممتدة من الساعة ١١:٣٥:٤٩ حتى ١٢:٠٤:٣٠ بإدخال ثلاثة عشر أمر شراء بأسعار تتراوح من

م	الشركة محل المخالفة	تاريخ المخالفة الوقت: من	تاريخ المخالفة الوقت: إلى	وصف المخالفة	المخالفة
					١٧ ريالاً إلى ١٧,٣ ريالاً وبإجمالي كمية ٢٣٢,٠٠٠ سهم، نفذت بالكامل، وقد ترتب على ذلك تأثر سعر السهم وارتفاعه من سعر ١٧ ريالاً إلى ١٧,٣ ريالاً.
		٢٠١٥/١٢/٢٤م			
٨٤		١٣:٠٤:٥٦	١٣:٥٦:٤٧	إدخال أوامر شراء بهدف التأثير في سعر السهم.	قام المدعى عليهم الأول والثاني والثالث خلال الفترة الزمنية الممتدة من الساعة ١٣:٠٤:٥٦ حتى ١٣:٥٦:٤٧ بإدخال خمسة وعشرين أمر شراء بأسعار تتراوح من ١٤,٥ ريالاً إلى ١٥ ريالاً وبإجمالي كمية ١٧٧,٥٠٠ سهم، نفذت بالكامل، وقد ترتب على ذلك تأثر سعر السهم وارتفاعه من سعر ١٤,٥ ريالاً إلى ١٤,٧ ريالاً (وهو أعلى سعر تنفيذ للسهم طوال اليوم).
		٢٠١٥/١٢/٢٧م			
٨٥		١٣:٤٩:٢٦	١٥:٢٩:٥٠	إدخال أوامر شراء بهدف التأثير في سعر السهم.	قام المدعى عليهم الأول والثاني والثالث خلال الفترة الزمنية الممتدة من الساعة ١٣:٤٩:٢٦ حتى ١٥:٢٩:٥٠ بإدخال ثمانية وثلاثين أمر شراء بأسعار تتراوح من ١٤,٤ ريالاً إلى ١٤,٨ ريالاً وبإجمالي كمية ٣٠٧,٣٣٤ سهماً وإجراء تعديلات عليها، نفذ منها كمية ٣٣٣,٤٧٤ سهماً، وقد ترتب على ذلك تأثر سعر السهم وارتفاعه من سعر ١٤,٣ ريالاً إلى ١٤,٨ ريالاً (وهو أعلى سعر تنفيذ للسهم طوال اليوم) وإغلاقه عند متوسط سعر ١٤,٦٦

م	الشركة محل المخالفة	تاريخ المخالفة الوقت: من	تاريخ المخالفة الوقت: إلى	وصف المخالفة	المخالفة
					ريالاً.
		٢٠١٥/١٢/٣١م			
٨٦		١٤:٢٤:٢٤	١٤:٤٤:٠٧	إدخال أوامر شراء بهدف التأثير في سعر السهم.	قام المدعى عليهم الأول والثاني والثالث خلال الفترة الزمنية الممتدة من الساعة ١٤:٢٤:٢٤ حتى ١٤:٤٤:٠٧ بإدخال تسعة أوامر شراء بأسعار تتراوح من ١٤,٢٥ ريالاً إلى ١٤,٤٥ ريالاً وبإجمالي كمية ٩٤,٣٩٢ سهماً، نفذ منها كمية ٩٢,٠٦٩ سهماً، وقد ترتب على ذلك تأثر سعر السهم وارتفاعه من سعر ١٤,٢٥ ريالاً إلى ١٤,٤٥ ريالاً.
		٢٠١٦/٠١/١١م			
٨٧		١٥:١٩:٣٨	١٥:٢٧:٢٦	إدخال أوامر شراء بهدف تحقيق سعر إغلاق مرتفع.	قام المدعى عليهما الثاني والثالث خلال الفترة الزمنية الممتدة من الساعة ١٥:١٩:٣٨ حتى ١٥:٢٧:٢٦ بإدخال ثلاثة أوامر شراء بأسعار تتراوح من ١٢,٦ ريالاً إلى ١٢,٨ ريالاً وبإجمالي كمية ٢٩,٠٠٠ سهم، نفذت بالكامل، وقد ترتب على ذلك تأثر سعر السهم وارتفاعه من سعر ١٢,٦ ريالاً إلى ١٢,٨ ريالاً (وهو أعلى سعر تنفيذ للسهم طوال اليوم) وإغلاقه عند متوسط سعر ١٢,٦٤ ريالاً.
	(ي)	٢٠١٦/٠٢/٢٨م			
٨٨		١٤:٠٠:٣٠	١٤:٣٨:١٩	إدخال أوامر شراء بهدف التأثير في سعر السهم.	قام المدعى عليهم الأول والثاني والثالث خلال الفترة الزمنية الممتدة من الساعة ١٤:٠٠:٣٠ حتى ١٤:٣٨:١٩ بإدخال اثنين وعشرين أمر شراء بأسعار تتراوح من

م	الشركة محل المخالفة	تاريخ المخالفة الوقت: من	تاريخ المخالفة الوقت: إلى	وصف المخالفة	المخالفة
					١٢,٣٥ ريالاً إلى ١٢,٧ ريالاً وبإجمالي كمية ٣٧٧,٠٠٠ سهم، نفذ منها كمية ٣٦٢,٦١٧ سهماً، وقد ترتب على ذلك تأثر سعر السهم وارتفاعه من سعر ١٢,٣٥ ريالاً إلى ١٢,٧ ريالاً (وهو أعلى سعر تنفيذ للسهم طوال اليوم) وإغلاقه عند متوسط سعر ١٢,٥٦ ريالاً.
		٢٠١٦/٠٢/٢٩م			
٨٩		١٣:٢١:٣٣	١٤:٣٨:٠٠	إدخال أوامر شراء بهدف التأثير في سعر السهم.	قام المدعى عليهم الأول والثاني والثالث خلال الفترة الزمنية الممتدة من الساعة ١٣:٢١:٣٣ حتى ١٤:٣٨:٠٠ بإدخال سبعة وثلاثين أمر شراء بأسعار تتراوح من ١٢,٤٥ ريالاً إلى ١٢,٦٥ ريالاً وبإجمالي كمية ٧٥١,٠٠٠ سهم، نفذ منها كمية ٧٤٢,٠٨٠ سهماً، وقد ترتب على ذلك تأثر سعر السهم وارتفاعه من سعر ١٢,٤٥ ريالاً إلى ١٢,٦٥ ريالاً (وهو أعلى سعر تنفيذ للسهم طوال اليوم) وإغلاقه عند متوسط سعر ١٢,٦١ ريالاً.
	(ك)	٢٠١٦/٠٢/٢٩م			
٩٠		١٥:١٩:٣٩	١٥:٢٨:٤٣	إدخال أوامر شراء بهدف التأثير في سعر السهم.	قام المدعى عليهما الثاني والثالث خلال الفترة الزمنية الممتدة من الساعة ١٥:١٩:٣٩ حتى ١٥:٢٨:٤٣ بإدخال اثنى عشر أمر شراء بأسعار تتراوح من ٤٥,١ ريالاً إلى ٤٦ ريالاً وبإجمالي كمية ٦١,٥٠٠ سهم، نفذ منها كمية ٥٣,٢١٠ أسهم، وقد ترتب على ذلك تأثر سعر

م	الشركة محل المخالفة	تاريخ المخالفة الوقت: من	تاريخ المخالفة الوقت: إلى	وصف المخالفة	المخالفة
					السهم وارتفاعه من سعر ٤٥,٦ ريالاً إلى ٤٥,٩ ريالاً وإغلاقه عند متوسط سعر ٤٥,٨١ ريالاً.
	(ل)	٢٠١٦/٠١/٠٥م			
٩١		١٤:٢٠:٣٧	١٤:٤٦:١٢	إدخال أوامر شراء بهدف التأثير في سعر السهم.	قام المدعى عليهم الأول والثاني والثالث خلال الفترة الزمنية الممتدة من الساعة ١٤:٢٠:٣٧ حتى ١٤:٤٦:١٢ بإدخال ثلاثة عشر أمر شراء بأسعار تتراوح من ٣٠,٥ ريالاً إلى ٣٤ ريالاً وبإجمالي كمية ٩٤,٥٠٠ سهم، نفذت بالكامل، وقد ترتب على ذلك تأثر سعر السهم وارتفاعه من سعر ٣٠,٥ ريالاً إلى ٣٠,٩ ريالاً.
		٢٠١٦/٠١/٢٦م			
٩٢		١٤:٠٧:٣١	١٤:٣٤:٤٤	إدخال أوامر شراء بهدف التأثير في سعر السهم.	قام المدعى عليهما الثاني والثالث خلال الفترة الزمنية الممتدة من الساعة ١٤:٠٧:٣١ حتى ١٤:٣٤:٤٤ بإدخال ثمانية عشر أمر شراء بأسعار تتراوح من ٢٠,٢ ريالاً إلى ٢٠,٦ ريالاً وبإجمالي كمية ١٣٤,٥٠٠ سهم، نفذ منها كمية ١٢٥,٥٠٠ سهم، وقد ترتب على ذلك تأثر سعر السهم وارتفاعه من سعر ٢٠,٢٥ ريالاً إلى ٢٠,٦ ريالاً.
		٢٠١٦/٠٢/٠٢م			
٩٣		١٣:٤٦:٢٦	١٣:٥٠:٤٤	إدخال أوامر شراء بهدف التأثير في سعر السهم.	قام المدعى عليهما الثاني والثالث خلال الفترة الزمنية الممتدة من الساعة ١٣:٤٦:٢٦ حتى ١٣:٥٠:٤٤ بإدخال خمسة أوامر شراء بأسعار تتراوح من ٢٣,٤ ريالاً إلى ٢٣,٧ ريالاً وبإجمالي كمية

م	الشركة محل المخالفة	تاريخ المخالفة الوقت: من	تاريخ المخالفة الوقت: إلى	وصف المخالفة	المخالفة
					٣١,٠٠٠ سهم، نفذت بالكامل، وقد ترتب على ذلك تأثر سعر السهم وارتفاعه من سعر ٢٣,٤ ريالاً إلى ٢٣,٧ ريالاً.
		٢٠١٦/٠٢/٠٣م			
٩٤		١٣:٢٣:٠٨	١٥:٢٨:٤١	إدخال أوامر شراء بهدف التأثير في سعر السهم.	قام المدعى عليهما الثاني والثالث خلال الفترة الزمنية الممتدة من الساعة ١٣:٢٣:٠٨ حتى ١٥:٢٨:٤١ بإدخال اثنين وثلاثين أمر شراء بأسعار تتراوح من ٢٢,٤ ريالاً إلى ٢٣ ريالاً وبإجمالي كمية ٢١٠,٤٦٠ سهماً، نفذ منها كمية ١٥٥,٠٧١ سهماً، وقد ترتب على ذلك تأثر سعر السهم وارتفاعه من سعر ٢٢,٤ ريالاً إلى ٢٢,٩ ريالاً.
		٢٠١٦/٠٢/٠٤م			
٩٥		١٥:٢٢:١٧	١٥:٢٩:٣١	إدخال أوامر شراء بهدف التأثير في سعر السهم.	قام المدعى عليهما الثاني والثالث خلال الفترة الزمنية الممتدة من الساعة ١٥:٢٢:١٧ حتى ١٥:٢٩:٣١ بإدخال ستة أوامر شراء بأسعار تتراوح من ٢٢,٨ ريالاً إلى ٢٢,٩٥ ريالاً وبإجمالي كمية ٣٩,١٣٤ سهماً، نفذ منها كمية ٣٤,٩٥١ سهماً، وقد ترتب على ذلك تأثر سعر السهم وارتفاعه من سعر ٢٢,٨ ريالاً إلى ٢٢,٩٥ ريالاً وإغلاقه عند متوسط سعر ٢٢,٨٧ ريالاً.
		٢٠١٦/٠٢/٠٧م			
٩٦		١٣:٠٤:٢٢	١٤:٥٩:٢٠	إدخال أوامر شراء بهدف التأثير في سعر	قام المدعى عليهم الأول والثاني والثالث خلال الفترة الزمنية الممتدة من الساعة ١٣:٠٤:٢٢ حتى ١٤:٥٩:٢٠ بإدخال

م	الشركة محل المخالفة	تاريخ المخالفة الوقت: من	تاريخ المخالفة الوقت: إلى	وصف المخالفة	المخالفة
				السهم.	اثنين وخمسين أمر بأسعار تتراوح من ٢٢,٣ ريالاً إلى ٢٣,٣ ريالاً وبإجمالي كمية ٢٠٩,٦٠٠ سهم، نفذ منها كمية ١٩٣,٩٧٨ سهماً، وقد ترتب على ذلك تأثر سعر السهم وارتفاعه من سعر ٢٢,٤٥ ريالاً إلى ٢٣,٣ ريالاً (وهو أعلى سعر تنفيذ للسهم طوال اليوم) وإغلاقه عند متوسط سعر ٢٢,٨٣ ريالاً.
		٢٠١٦/٠٢/٠٨م			
٩٧		١٤:١١:٤٩	١٥:٢٥:٥٠	إدخال أوامر شراء بهدف التأثير في سعر السهم.	قام المدعى عليهم الأول والثاني والثالث خلال الفترة الزمنية الممتدة من الساعة ١٤:١١:٤٩ حتى ١٥:٢٥:٥٠ بإدخال واحد وأربعين أمر شراء بأسعار تتراوح من ٢٢,١ ريالاً إلى ٢٢,٦٥ ريالاً وبإجمالي كمية ١٥٤,٥٧٦ سهماً (تم إدخال أمر تغير بزيادة الكميات ٤,٩٢٣ سهماً)، نفذ منها كمية ١٥٧,٨٨٥ سهماً، وقد ترتب على ذلك تأثر سعر السهم وارتفاعه من سعر ٢٢,١ ريالاً إلى ٢٢,٦٥ ريالاً وإغلاقه عند متوسط سعر ٢٢,٥٥ ريالاً.
		٢٠١٦/٠٢/٠٩م			
٩٨		١٤:٥٤:٢٠	١٥:٢٩:١٠	إدخال أوامر شراء بهدف التأثير في سعر السهم.	قام المدعى عليهم الأول والثاني والثالث خلال الفترة الزمنية الممتدة من الساعة ١٤:٥٤:٢٠ حتى ١٥:٢٩:١٠ بإدخال سبعة وعشرين أمر شراء بأسعار تتراوح من ٢٢,٥ ريالاً إلى ٢٣ ريالاً وبإجمالي كمية ١٥٩,٢٢٤ سهماً، نفذ منها كمية

م	الشركة محل المخالفة	تاريخ المخالفة الوقت: من	تاريخ المخالفة الوقت: إلى	وصف المخالفة	المخالفة
					١٥١,٧٧٦ سهماً، وقد ترتب على ذلك تأثر سعر السهم وارتفاعه من سعر ٢٢,٥ ريالاً إلى ٢٣ ريالاً وإغلاقه عند متوسط سعر ٢٢,٧٤ ريالاً.
		٢٠١٦/٠٢/١٠م			
٩٩		١٣:٠٩:٠٥	١٥:٢٨:٥٢	إدخال أوامر شراء بهدف التأثير في سعر السهم.	قام المدعى عليهم الأول والثاني والثالث خلال الفترة الزمنية الممتدة من الساعة ١٣:٠٩:٠٥ حتى ١٥:٢٨:٥٢ بإدخال تسعة وأربعين أمر شراء بأسعار تتراوح من ٢٢,٣٥ ريالاً إلى ٢٢,٧ ريالاً وبإجمالي كمية ١٦٥,٤٠٠ سهم (تم إدخال أمر تغيير زيادة الكميات ٢,٠٠٠ سهم)، نفذ منها كمية ١٦٧,٤٠٠ سهم، وقد ترتب على ذلك تأثر سعر السهم وارتفاعه من سعر ٢٢,٣٥ ريالاً إلى ٢٢,٧ ريالاً وإغلاقه عند متوسط سعر ٢٢,٥٩ ريالاً.
		٢٠١٦/٠٢/١٥م			
١٠٠		١٣:١١:١٦	١٤:٤٣:٠٣	إدخال أوامر شراء بهدف التأثير في سعر السهم.	قام المدعى عليهم الأول والثاني والثالث خلال الفترة الزمنية الممتدة من الساعة ١٣:١١:١٦ حتى ١٤:٤٣:٠٣ بإدخال سبعة وثلاثين أمر شراء بأسعار تتراوح من ١٩,٢ ريالاً إلى ٢٠ ريالاً وبإجمالي كمية ١٧٣,٠٠٠ سهم، نفذت بالكامل، وقد ترتب على ذلك تأثر سعر السهم وارتفاعه من سعر ١٩,٢٥ ريالاً إلى ٢٠ ريالاً (وهو أعلى سعر تنفيذ للسهم طوال اليوم) وإغلاقه عند متوسط سعر ١٩,٦٨ ريالاً.

م	الشركة محل المخالفة	تاريخ المخالفة الوقت: من	تاريخ المخالفة الوقت: إلى	وصف المخالفة	المخالفة
		٢٠١٦/٠٢/١٦م			
١٠١		١١:٢٧:٠١	١٥:١٣:٢٧	إدخال أوامر شراء بهدف التأثير في سعر السهم.	قام المدعى عليهم الأول والثاني والثالث خلال الفترة الزمنية الممتدة من الساعة ١١:٢٧:٠١ حتى ١٥:١٣:٢٧ بإدخال مائة وثمانية عشر أمر شراء بأسعار تتراوح من ١٩,٣٥ ريالاً إلى ٢١ ريالاً وبإجمالي كمية ٤٠٦,٨٤٨ سهماً، نفذ منها كمية ٤٠١,١٣٣ سهماً، وقد ترتب على ذلك تأثر سعر السهم وارتفاعه من سعر ١٩,٣٥ ريالاً إلى ٢٠,٦ ريالاً وإغلاقه عند متوسط سعر ١٩,٧٥ ريالاً.
		٢٠١٦/٠٢/١٧م			
١٠٢		١١:٥٠:٣٣	١٥:٢٩:٣٦	إدخال أوامر شراء بهدف التأثير في سعر السهم.	قام المدعى عليهم الأول والثاني والثالث خلال الفترة الزمنية الممتدة من الساعة ١١:٥٠:٣٣ حتى ١٥:٢٩:٣٦ بإدخال ستة وسبعين أمر شراء بأسعار تتراوح من ١٩,٩ ريالاً إلى ٢١,٥ ريالاً وبإجمالي كمية ٦٢٦,٧١١ سهماً، نفذ منها كمية ٦٤٨,١٥٥ سهماً، وقد ترتب على ذلك تأثر سعر السهم وارتفاعه من سعر ١٩,٩ ريالاً إلى ٢١,٥ ريالاً (وهو أعلى سعر تنفيذ للسهم طوال اليوم) وإغلاقه عند متوسط سعر ٢٠,٩٤ ريالاً.
		٢٠١٦/٠٢/٢٤م			
١٠٣		١٤:٢٦:٣١	١٥:٠٥:٠٩	إدخال أوامر شراء بهدف التأثير في سعر	قام المدعى عليهما الأول والثالث خلال الفترة الزمنية الممتدة من الساعة ١٤:٢٦:٣١ حتى ١٥:٠٥:٠٩ بإدخال ستة

م	الشركة محل المخالفة	تاريخ المخالفة الوقت: من	تاريخ المخالفة الوقت: إلى	وصف المخالفة	المخالفة
				السهم.	وعشرين أمر شراء بأسعار تتراوح من ٢٣,٤ ريالاً إلى ٢٣,٦٥ ريالاً وبإجمالي كمية ٨٣,٠٠٠ سهم، نفذت بالكامل، وقد ترتب على ذلك تأثر سعر السهم وارتفاعه من سعر ٢٣,٤٥ ريالاً إلى ٢٣,٦٥ ريالاً.
	(م)	٢٠١٦/٠١/١٧م			
١٠٤		١٢:٥٨:٤٠	١٣:٤٦:٥٥	إدخال أمري شراء بهدف التأثير في سعر السهم.	قام المدعى عليه الثاني خلال الفترة الزمنية الممتدة من الساعة ١٢:٥٨:٤٠ حتى ١٣:٤٦:٥٥ بإدخال أمري شراء بسعري ١٨,٢٥ريالاً و١٩ ريالاً وبإجمالي كمية ١١٠,٠٠٠ سهم، نفذت بالكامل، وقد ترتب على ذلك تأثر سعر السهم وارتفاعه من سعر ١٨,٢٥ ريالاً إلى ١٨,٤ ريالاً.
	(ن)	٢٠١٥/٠٨/٠٣م			
١٠٥		١٢:٤٣:١٣	١٢:٤٦:٣٠	إدخال أوامر شراء بهدف التأثير في سعر السهم.	قام المدعى عليه الثالث خلال الفترة الزمنية الممتدة من الساعة ١٢:٤٣:١٣ حتى ١٢:٤٦:٣٠ بإدخال أربعة أوامر شراء بأسعار تتراوح من ٣٤,٢ ريالاً إلى ٣٤,٤ ريالاً وبإجمالي كمية ٢٢,٠٠٠ سهم، نفذت بالكامل، وقد ترتب على ذلك تأثر سعر السهم وارتفاعه من سعر ٣٤,٢ ريالاً إلى ٣٤,٤ ريالاً (وهو أعلى سعر تنفيذ للسهم طوال اليوم).
		٢٠١٥/٠٨/١٧م			
١٠٦		١٢:٤٦:٠٣	١٥:٢٣:٤٣	إدخال أوامر شراء بهدف	قام المدعى عليهم الأول والثاني والثالث خلال الفترة الزمنية الممتدة من الساعة

م	الشركة محل المخالفة	تاريخ المخالفة الوقت: من	تاريخ المخالفة الوقت: إلى	وصف المخالفة	المخالفة
				التأثير في سعر السهم.	١٢:٤٦:٠٣ حتى ١٥:٢٣:٤٣ بإدخال تسعة وثلاثين أمر شراء بأسعار تتراوح من ٣٢,٢ ريالاً إلى ٣٦,٢ ريالاً وبإجمالي كمية ٢٥١,٠٠٠ سهم، نفذ منها كمية ٢٤٦,٥٩٤ سهماً، وقد ترتب على ذلك تأثر سعر السهم وارتفاعه من سعر ٣٢,٢ ريالاً إلى ٣٣,٤ ريالاً (وهو أعلى سعر تنفيذ للسهم طوال اليوم) وإغلاقه عند متوسط سعر ٣٣,٣٩ريالاً.
	(س)	٢٠١٥/١٠/٢٧م			
١٠٧		١٥:٢٨:٠٥	١٥:٢٩:١٤	إدخال أوامر شراء بهدف التأثير في سعر السهم.	قام المدعى عليه الأول خلال الفترة الزمنية الممتدة من الساعة ١٥:٢٨:٠٥ حتى ١٥:٢٩:١٤ بإدخال أربعة أوامر شراء بأسعار تتراوح من ١٣,٥٥ ريالاً إلى ١٣,٧٥ ريالاً وبإجمالي كمية ٤٧,٠٠٠ سهم، نفذ منها كمية ٤٦,٨٨٠ سهماً، وقد ترتب على ذلك تأثر سعر السهم وارتفاعه من سعر ١٣,٥ ريالاً إلى ١٣,٧٥ ريالاً.
		٢٠١٥/١١/١٥م			
١٠٨		١٥:٢٦:٤٣	١٥:٢٩:٤١	إدخال أوامر شراء بهدف تحقيق سعر إغلاق مرتفع.	قام المدعى عليهم الأول والثاني والثالث خلال الفترة الزمنية الممتدة من الساعة ١٥:٢٦:٤٣ حتى ١٥:٢٩:٤١ بإدخال عشرة أوامر شراء بأسعار تتراوح من ١٤,٥٥ ريالاً إلى ١٤,٨٥ ريالاً وبإجمالي كمية ١٠٦,٠٠٠ سهم، نفذ منها كمية ١٠٢,٨٠٠سهم، وقد ترتب على ذلك تأثر سعر السهم وارتفاعه من سعر ١٤,٥٥ ريالاً إلى ١٤,٨٥ ريالاً وإغلاقه عند متوسط سعر ١٤,٦٩ ريالاً.

م	الشركة محل المخالفة	تاريخ المخالفة الوقت: من	تاريخ المخالفة الوقت: إلى	وصف المخالفة	المخالفة
		٢٠١٥/١١/١٩م			
١٠٩		١٣:٤٢:٢٤	١٥:٠٢:٥١	إدخال أوامر شراء بهدف التأثير في سعر السهم.	قام المدعى عليهم الأول والثاني والثالث خلال الفترة الزمنية الممتدة من الساعة ١٣:٤٢:٢٤ حتى ١٥:٠٢:٥١ بإدخال ثلاثة وثلاثين أمر شراء بأسعار تتراوح من ١٤,٤٥ ريالاً إلى ١٤,٦٥ ريالاً وبإجمالي كمية ٥٤٣,٠٠٠ سهم (أدخِل أمرا تغيير بزيادة كميات بإجمالي ١٨,٥٠٠ سهم)، نفذ منها كمية ٥٦١,٥٠٠ سهم، وقد ترتب على ذلك تأثر سعر السهم وارتفاعه من سعر ١٤,٥ ريالاً إلى ١٤,٦٥ ريالاً (وهو أعلى سعر تنفيذ للسهم طوال اليوم) وإغلاقه عند متوسط سعر ١٤,٤١ ريالاً.
	(ع)	٢٠١٦/٠١/٠٤م			
١١٠		١٣:٠٤:٠٩	١٤:٢٧:١٢	إدخال أوامر شراء بهدف التأثير في سعر السهم.	قام المدعى عليهما الأول والثاني خلال الفترة الزمنية الممتدة من الساعة ١٣:٠٤:٠٩ حتى ١٤:٢٧:١٢ بإدخال واحد وعشرين أمر شراء بأسعار تتراوح من ٣٤,٢ ريالاً إلى ٣٥,٢ ريالاً وبإجمالي كمية ٨٥,٥٩١ سهماً (أدخِل أمر تغيير بزيادة كميات بإجمالي ٣,٠٠٠ سهم)، نفذ منها كمية ٨٨,٥١٢ سهماً، وقد ترتب على ذلك تأثر سعر السهم وارتفاعه من سعر ٣٤,٢ ريالاً إلى ٣٥,٢ ريالاً وإغلاقه عند متوسط سعر ٣٣,٧ ريالاً.
	(ف)	٢٠١٦/٠٢/٠١م			
١١١		١٢:٠٣:٤٢	١٢:١٥:٥٦	إدخال أوامر	قام المدعى عليه الثاني خلال الفترة الزمنية

م	الشركة محل المخالفة	تاريخ المخالفة الوقت: من	تاريخ المخالفة الوقت: إلى	وصف المخالفة	المخالفة
				شـــراء بهـــدف التأثير في سعر السهم.	المتدة من الساعة ١٢:٠٣:٤٢ حتى ١٢:١٥:٥٦ بإدخال ثلاثة أوامر شراء بأسعار تتراوح من ١٨,٤ ريالاً إلى ١٨,٧ ريالاً وبإجمالي كمية ٩٠,٠٠٠ سهم، نفذ منها كمية ٩٠,٠٠٠ سهم، وقد ترتب على ذلك تأثر سعر السهم وارتفاعه من سعر ١٨,٤٥ ريالاً إلى ١٨,٧ ريالاً.

وقد أجملت المدعية دعواها بالطلبات التالية:

"المدعى عليه الأول:

١) فرض غرامة مالية عليه مقدارها (١٠,٠٠٠) عشرة آلاف ريال عن كل مخالفة، بإجمالي مقداره (٧١٠,٠٠٠) سبع مئة وعشرة آلاف ريال، لارتكابه عدد (٧١) إحدى وسبعون مخالفة من خلال محفظته الاستثمارية رقم (- - -)، المسجلة لدى شركة (ج ج ج)، استناداً إلى الفقرة (ب) من المادة التاسعة والخمسين من نظام السوق المالية.

٢) إلزامه دفع المكاسب المحققة نتيجة المخالفات المرتكبة البالغ مقدارها (٧٠٩,٦٠٠,٠٥) سبع مئة وتسعة آلاف وست مئة ريال وخمس هللات، إلى حساب الهيئة، استناداً إلى الفقرة الفرعية (٤) من الفقرة (أ) من المادة التاسعة والخمسين من نظام السوق المالية.

٣) منعه من التداول بشكل مباشر أو غير مباشر في السوق المالية لمدة سنة واحدة، باستثناء التداول من خلال صناديق الاستثمار لدى الأشخاص المرخص لهم، استناداً إلى الفقرة الفرعية (٢) من الفقرة (أ) من المادة التاسعة والخمسين من نظام السوق المالية.

المدعى عليه الثاني:

١) فرض غرامة مالية عليه مقدارها (١٠,٠٠٠) عشرة آلاف ريال عن كل مخالفة للمادة التاسعة والأربعين من نظام السوق المالية، والمادة الثانية من لائحة سلوكيات السوق، بإجمالي مقداره (١,٧٤٠,٠٠٠) مليون وسبع مئة وأربعون ألف ريال، استناداً إلى الفقرة (ب) من المادة التاسعة والخمسين من نظام السوق المالية، وذلك لارتكابه المخالفات الآتية: أ) عدد (٩٢) اثنتين وتسعين مخالفة من خلال محفظته الاستثمارية رقم (- -) المسجلة لدى الشركة (أ أ أ). ب) عدد (٨٢) اثنتين وثمانين مخالفة أثناء إدارته للمحفظة الاستثمارية رقم (- -) المسجلة لدى الشركة (ب ب ب) والعائدة للمستثمر الثالث.

٢) إلزامه دفع المكاسب المحققة نتيجة المخالفات المرتكبة من خلال محفظته الاستثمارية رقم (- -) المسجلة لدى الشركة (أ أ أ) والبالغ مقدارها (١٧,٦٧٣,٧٤٩,٦٤) سبعة عشر مليون وست مئة وثلاثة وسبعين ألفاً وسبع مئة وتسعة وأربعين ريالاً وأربعة وستين هللة، إلى حساب الهيئة، استناداً إلى الفقرة الفرعية (٤) من الفقرة (أ) من المادة التاسعة والخمسين من نظام السوق المالية.

٣) منعه من التداول بشكل مباشر أو غير مباشر في السوق المالية لمدة سنة واحدة، باستثناء التداول من خلال صناديق الاستثمار لدى الأشخاص المرخص لهم، استناداً إلى الفقرة الفرعية (٢) من الفقرة (أ) من المادة التاسعة والخمسين من نظام السوق المالية.

المدعى عليه الثالث:

١) إلزامه دفع المكاسب المحققة نتيجة المخالفات المرتكبة من خلال محفظته الاستثمارية رقم (- -) المسجلة لدى الشركة (ب ب ب)، والبالغ مقدارها (١٢,٥٥٠,٢٣٤,٣٥) اثنا عشر مليون وخمس مئة وخمسين ألفاً ومئتين وأربعة وثلاثين ريالاً وخمسة وثلاثين هللة، إلى حساب الهيئة، استناداً إلى الفقرة الفرعية (٤) من الفقرة (أ) من المادة التاسعة والخمسين من نظام السوق المالية".

وقد نُظرت الدعوى، وصدر بشأنها قرار لجنة الفصل في منازعات الأوراق المالية رقم ٢٥٨٠/ل/د١/٢٠١٩م لعام ١٤٤٠هـ، القاضي بالآتي:

"أولاً: إدانة المدعى عليه الأول بمخالفة المادة التاسعة والأربعين من نظام السوق المالية، والمادة الثانية من لائحة سلوكيات السوق، وإيقاع الجزاءات التالية عليه:

١. غرامة مالية قدرها مليون وثمانون ألف (١,٠٨٠,٠٠٠) ريال.

٢. منعه من التداول شراءً لأسهم الشركات المدرجة في السوق لحسابه أو بالوكالة عن الغير لمدة ثلاثة أشهر؛ بدءاً من صيرورة هذا القرار نهائياً.

٣. إلزامه بدفع المكاسب التي تحققت على محفظته الاستثمارية نتيجة المخالفات المرتكبة، إلى حساب هيئة السوق المالية، والبالغة سبعمائة وستة وسبعون ألفاً وخمسمائة وسبعة وستون ريالاً واثنان وسبعون هللة (٧٧٦,٥٦٧/٧٢).

ثانياً: إدانة المدعى عليه الثاني، بمخالفة المادة التاسعة والأربعين من نظام السوق المالية، والمادة الثانية من لائحة سلوكيات السوق، وإيقاع الجزاءات التالية عليه:

١. غرامة مالية قدرها أربعة ملايين وأربعمائة وخمسة وعشرون ألف (٤,٤٢٥,٠٠٠) ريال.

٢. منعه من التداول شراءً لأسهم الشركات المدرجة في السوق لحسابه أو بالوكالة عن الغير لمدة ثلاثة أشهر؛ بدءاً من صيرورة هذا القرار نهائياً.

٣. إلزامه بدفع المكاسب التي تحققت على محفظته الاستثمارية نتيجة المخالفات التي المرتكبة، إلى حساب هيئة السوق المالية، والبالغة سبعة عشر مليوناً وسبعمائة وسبعة آلاف وخمسمائة وواحد وستون ريالاً واثنان وثلاثين هللة (١٧,٧٠٧,٥٦١/٣٢).

ثالثاً: إلزام المدعى عليه الثالث، بدفع المكاسب المتحققة على محفظته نتيجة المخالفات التي ارتكبها المدعى عليه الثاني إلى حساب هيئة السوق المالية، والبالغة اثنا عشر مليونا وثمانمائة وتسعة عشر ألفاً وستة عشر ريالاً وثمان وخمسون هللة (١٢,٨١٩,٠١٦/٥٨).

رابعاً: رفض ما عدا ذلك من طلبات".

وأُبلغَت المدعية بنسخة من القرار بتاريخ ١٤٤١/٠١/٠٥هـ، وبتاريخ ١٤٤١/٠٢/٠١هـ تقدمت بمذكرة استئناف طعناً عليه، تضمنت الآتي:

"بدراسة القرار المستأنف ضده وما تضمنه من أسباب وحيثيات، وما انتهى إليه من نتيجة يتضح أن اللجنة لم تحكم بكامل الطلبات الواردة في لائحة الدعوى العامة. وحيث أن جهة الإدعاء ترى جسامة ما ارتكبه المدعى عليهم، ولما له من آثار خطيرة على السوق والمستثمرين، فإن ذلك يستدعي إصدار قرارات رادعه بحق مرتكبي هذا النوع من المخالفات منعاً لتكرارها وسعياً إلى خلق بيئة استثمارية تكفل حقوق المستثمرين وتدرأ أي ضرر قد يلحق بهم نتيجة هذا السلوك المخالف للنظام".

ثم أجملت المدعية طلباتها في ختام مذكرتها الاستئنافية بالحكم بكامل الطلبات المدونة في لائحة الدعوى العامة.

وأُبلِغ المدعى عليه الأول بنسخة من القرار بتاريخ ١٤٤١/٠١/٠٥هـ، وبتاريخ ١٤٤١/٠٢/٠٣هـ تقدم وكيله بمذكرة استئناف طعناً عليه، تضمنت الآتي:

١. مخالفة القرار للمواد (١٠، ١٩، ٣٣، ٣٤) من لائحة إجراءات الفصل في منازعات الأوراق المالية:

أ. خالف القرار الصادر بحق موكلي المادة (١٠) من اللائحة المشار إليها حيث لم يحضر الجلسة التي انعقدت بهذه القضية سوى عضو واحد من اللجنة ولم تنعقد جلسات أخرى وتم الاكتفاء بالردود الالكترونية رغم وجود عدد من الطلبات التي لم يفصل فيها بحينه، وكذا طلب خبيرين أحدهما مالي لتحميل التهمة الموجهة لموكلي وأخر محاسبي.

ب. خالف القرار منطوق المادة (١٩) من ذات اللائحة حيث تقدمت بطلب الاستعانة بخبير مستقل تحدده اللجنة ولكن تم رفض ذلك بحجة عدم الحاجة رغم أن القضية كبيرة ومتشعبة وتم الاكتفاء بما جرت عليه العادة محاسبياً لدى اللجنة وهو أمر غير منطقي حيث أن إجراءات المحاسبة لا تحكم بالعادة أو العرف، وقد بررت اللجنة رفضها بـ(لم تجد حاجة إلى ذلك استناداً إلى مناط تجريم السلوك محل المخالفات هو قصد التأثير على سعر السهم دون النظر إلى نتيجة التأثير مما يتعين معه الالتفات عن هذا

الطلب) وقد طلبت تكليف خبير لمعرفة هل تم التأثير في نشاط الأسهم محل الجريمة المزعومة بل أنها اعتمدت على الظن بتواطئ موكلي مع باقي المتهمين دون النظر في التصرف المنفرد منه.

ج -خالف القرار منطوق المادة (٣٣) من ذات اللائحة، فلم يتم نطق القرار في جلسة علنية بل بتبليغ إلكتروني.

د -خالف القرار منطوق المادة (٣٤) من ذات اللائحة، فلم يتضمن القرار أسباب بل بني على الظن، ولا يوجد دليل واحد مقبول عقلاً أو شرعاً أو نظاماً فعدم وجود دليل يعد تسبيباً قاصراً وقد حث ديننا الحنيف على درء الحد بالشبهة فما بالكم بما هو دون الحد.

٢. عدم ثبوت دليل واحد مقبول شرعاً ونظاماً على مخالفة موكلي لنظام السوق المالية ولا للائحة سلوكيات السوق:

أكرر أمر هام نص عليه الشرع والنظام وكذا الأنظمة الدولية فلا عقوبة إلا بدليل قطعي ليس ظني، وحيث أن اللجنة اتهمت موكلي بناء على ما ثبت لديها دون دليل فهو اتهام خالف الشرع والنظام. بل أن لموكلي في ذات القضية ومن خلال أوراق التحقيق أدلة قاطعة تثبت براءته وأسردها لسعادتكم على النحو التالي:

أ -أقر المتهم الثالث بعدم معرفته لموكلي وهو ما ذكره موكلي أيضا.

ب -موكلي حسن النية وقد قال للمحقق أنه (أنشأ هذه المحفظة الاستثمارية بهدف المضاربة في معظم أسهم الشركات المدرجة، وأنه خلال الفترة المشار إليها في المخالفات المذكورة كان سوق الأسهم في حالة تذبذب عالية وكانت الفرصة مواتية للمضاربة) وهو هدف أي مستثمر في سوق الأسهم ولا يثبت خلاف ذلك الا بدليل قطعي لا ظني.

ت -معرفة موكلي بالمتهم الثاني بسيطة ولا ترقى للشبهة وليس بينهما اتصال أو تنسيق وبإمكان اللجنة طلب سجل المكالمات المتبادلة بين موكلي والمتهم الثاني، ليتضح أن شبهة التنسيق والتخطيط لا دليل عليها مطلقاً.

٣. تناقض القرار في تسبيبه:

فموكلي حسن النية مثله مثل معظم المستثمرين في سوق الأسهم وحيث أن قرينه النيابة ضده كانت ضعيفة ومبنيه على الظن أو عدم البحث الجدي عن العدالة من قبل النيابة لكل ذلك حدث التناقض في تسبيب هذا القرار في أكثر من موضوع وهي:

أ - موكلي حسن النية لم يقصد من ممارسته لحقوقه على محفظته الاستثمارية التأثير على أي سهم بل التربح منه فقط وتناقض القرار حيث ذكر في الصفحة (٦٩/٥٠) ما نصه (حيث أنه يلزم لقيام المسؤولية عن مخالفة المادة التاسعة و الأربعين من نظام السوق المالية، و المادة (الثانية) من لائحة سلوكيات السوق

توافر ركنين: أحدهما مادي ويتحقق بقيام المدعى عليه بأي عمل أو تصرف ينطوي على تلاعب أو تضليل فيما يتعلق بأمر أو صفقة على ورقة مالية و ثانيهما معنوي و يتمثل في انصراف إرادة المدعى عليه للقيام بالعمل أو التصرف الذي ينطوي على تلاعب أو تضليل مع علمه المسبق أو إمكانية علمه بطبيعة ذلك العمل أو التصرف أو إذا توافرت أسس منطقية تتيح له العلم بطبيعة ذلك العمل أو التصرف أو الممارسة الذي ينطوي على تلاعب أو تضليل فيما يتعلق بأمر أو صفقة على ورقة مالية) ثم نص في الصفحة (٦٩/٥٣) على (وفيما يتعلق بطلب وكيل المدعى عليهما الأول والثاني تكليف خبير لدراسة وضع الشركات التي يعتقد أن موكليه أثرا في نشاط أسهمهما، فيجاب عنه بأن اللجنة لم تجد حاجة إلى ذلك إستناداً إلى أن مناط تجريم السلوك محل المخالفات هو قصد التأثير على سعر السهم؛ دون النظر إلى نتيجة التأثير، مما يتعين معه الإلتفات عن هذا الطلب) فلو تحقق مطلبي لتبين هل العمل الذي قام به موكلي ينطوي على تلاعب أو تضليل وهل انطوى على قصد جنائي أم لا.

ب - نص القرار في الصفحة (٦٩/٥٠) على (وحيث إن التعامل في السوق لابد أن يكون وفقاً لنظام السوق المالية وأن تكون العمليات التي تتم بموجبه مقصودة لذاتها وألا يكون القصد منها التلاعب أو التضليل، وألا تنفذ تلك العمليات بقصد جني منفعة غير مشروعة مما يحدث ضرر بالآخرين ويعطي صورة غير حقيقية عن عمليات تداول الأسهم، الأمر الذي ينعكس سلباً على المتداولين ويؤثر على سعر الطلب والعرض في السوق) ثم نص في الصفحة (٦٩/٥٣) على (وفيما يتعلق بما أثاره وكيل المدعى عليهما الأول والثاني من أن حساب الأرباح تم بشكل محاسبي خاطئ، وأنه تجاهل عمولة التداول، ومطالبته حسم العمولات المترتبة على العمليات محل المخالفة، فيجاب على ذلك بأن العمولات هي مبالغ مالية تم دفعها للوسيط مقابل الحصول على خدمات التداول والتي من خلالها تم إرتكاب المخالفات على أسهم الشركات محل المخالفة، مما يتعين معه رد هذا الدفع) ومع عدم وجود دليل أو قرينة ضد موكلي فكان الأحرى تبرئته من هذه التهمة.

ج - نص القرار في الصفحة (٦٩/٥٢) على (وبما أن للجنة سلطة نظامية تخولها جميع الصلاحيات لتقدير الوقائع واستخلاص الأدلة والقرائن، ولما كان لا يلزم في الأدلة التي يعتمد عليها القرار أن يقطع كل دليل منها في كل جزئية من جزئيات الدعوى؛ لأن الأدلة والقرائن في الدعوى تكون متساندة يكمل بعضها بعضا بحيث تتكون القناعة بالنظر إليها مجتمعة فتؤدي في مجموعها إلى القناعة والاطمئنان إلى ما سينتهي إليه القرار) ثم نص في ختام ذات الصفحة على (أما فيما يتعلق بما دفع به وكيل المدعى عليهما الأول والثاني من خلو لائحة الدعوى من إسناد صحيح للتهمة في حق المدعى عليه الأول، وعدم توافر الركنين المادي والمعنوي في حق المدعى عليهما الأول والثاني، فيدفع ذلك واقع الأدلة والقرائن المرافقة للائحة الدعوى التي تؤكد على أن ما قاما به من مخالفات وتكرارهما لها يدل دلالة واضحة

على انصراف إرادتهما الجازمة لارتكاب تلك المخالفات وتوافر الركنين المادي والمعنوي في حقهما) فما هي الأدلة التي تأسس عليها قرار اللجنة علما أن معرفة موكلي بالمتهم الثالث منتفية، ومعرفته بالمتهم الثاني معرفة بسيطة لا تثير أي شبه عدا أن تكون دليلا ضده، ويطلب موكلي فحص القرينة الوحيدة التي قدمتها النيابة ضدة بتحديد أماكن تطابق عناوين الإنترنت لتتضح الحقيقة التي لم تبحث عنها النيابة".

ثم أجمل طلباته في مذكرته الاستئنافية بطلب إعادة فتح الدعوى والنظر في الأدلة المقدمة.

وأُبلِغ المدعى عليه الثاني بنسخة من القرار بتاريخ ١٤٤١/٠١/٠٥هـ، وبتاريخ ١٤٤١/٠٢/٠٣هـ تقدم وكيله بمذكرة استئناف طعناً عليه، متضمنة الآتي:

١. مخالفة القرار للمواد (١٠، ١٩، ٢٨، ٣٣، ٣٤) من لائحة إجراءات الفصل في منازعات الأوراق المالية:

أ. خالف القرار الصادر بحق موكلي المادة (١٠) من اللائحة المشار إليها حيث لم يحضر الجلسة التي انعقدت بهذه القضية سوى عضو واحد من اللجنة ولم تنعقد جلسات أخرى وتم الاكتفاء بالردود الالكترونية رغم وجود عدد من الطلبات التي لم يفصل فيها بحينه، كوجود شاهد مهم في القضية وهو موظف الشركة (أ أ أ)، وكذا طلب خبيرين أحدهما مالي لتحميل التهمة الموجهة لموكلي وأخر محاسبي.

ب. خالف القرار منطوق المادة (١٩) من ذات اللائحة حيث تقدمت بطلب الاستعانة بخبير مستقل تحدده اللجنة ولكن تم رفض ذلك بحجة عدم الحاجة رغم أن القضية كبيرة ومتشعبة وتم الاكتفاء بما جرت عليه العادة محاسبياً لدى اللجنة وهو أمر غير منطقي حيث أن إجراءات المحاسبة لا تحكم بالعادة أو العرف، وقد بررت اللجنة رفضها بـ (لم تجد حاجة إلى ذلك استناداً إلى مناط تجريم السلوك محل المخالفات هو قصد التأثير على سعر السهم دون النظر إلى نتيجة التأثير مما يتعين معه الالتفات عن هذا الطلب) وقد طلبت تكليف خبير لمعرفة هل تم التأثير في نشاط الأسهم محل الجريمة المزعومة واللجنة وصلت لقناعة بعلمها الشخصي أن موكلي هو من قام بإدارة حساب المتهم الثالث وتم تكييف القرار بناءً على ذلك دون النظر في التصرف المنفرد منه.

ج. خالف القرار منطوق المادة (٢٨) من ذات اللائحة حيث صدر القرار معولاً على إدعاء المتهم الثالث للتهرب من التهمة المنسوبة إليه ويكذب إدعائه عدة أدلة سبق أن تم بيانها في مذكرتي الدفاع السابقتين أرفقهما منعاً للتكرار والإطالة ومع ذلك نص القرار على (وحيث ثبت للجنة قيام الصلة..... والتي كونت بمجملها لدى اللجنة قناعة في إرتكاب المدعى عليهما الأول والثاني للمخالفات محل الدعوى ولم يثبت للجنة ما يخالف ذلك) إذا إستناد اللجنة على أمرين هما:

١ -المعرفة بين موكلي والمتهم الثالث، وهو إستناد قاصر للأسف فهل مجرد الصلة والمعرفة أو حتى القرابة كافية لتوجيه تهمة بهذا الحجم وقد قال الله تعالى (ولا يجرمنكم شنآن قوم على ألا تعدلوا، اعدلوا هو أقرب للتقوى واتقوا الله إن الله خبير بما تعلمون).

٢ -تكرار تطابق عناوين بروتوكول الإنترنت، وقد تم الرد على هذا التحليل لكن اللجنة لم تبحث فيما تم ذكره من قبلي فلقد تقدم موكلي بالشكاية لدى الوسيط في الشركة (أ أ أ) والذي طمأنه أن المحفظة مقفلة ولا يمكن الإطلاع عليها فلماذا لم يتم مخاطبة الوسيط أو الموافقة على حضوره للشهادة لدى اللجنة. كما أن تكرار التطابق بين موكلي والمتهم الثالث كان في خمسة عشر مرة فقط خلال فترة تسعة أشهر تقريباً وهو أمر طبيعي جداً ولا يرقى للشبهة حيث نسبت للجنة أن بينهما صلة وأقر المتهم الثالث إلتقائه بموكلي فقد يكون تداولا من جهازين مختلفين في ذات اللقاءات لذا يتضح أن إستناد اللجنة ظني معولاً على تهرب المتهم الثالث عن التهمة.

د. خالف القرار منطوق المادة (٣٣) من ذات اللائحة، فلم يتم نطق القرار في جلسة علنية بل بتبليغ إلكتروني.

هـ -خالف القرار منطوق المادة (٣٤) من ذات اللائحة، فلم يتضمن القرار أسباب بل بني على إدعاء المتهم الثالث ولم يذكر دليل واحد مقبول عقلاً أو شرعاً أو نظاماً فعدم وجود دليل يعد تسبيباً قاصراً وقد حث ديننا الحنيف على درء الحد بالشبهة فما بالكم بما هو دون الحد مع وجود أدلة براءة قاطعة لصالح موكلي لم يتم بحثها أو مناقشتها بل كان رد النيابة العامة أنها غير مؤثرة في الدعوى وسيتم بيان ذلك لاحقاً.

٢. عدم ثبوت دليل واحد مقبول شرعاً ونظاماً على إدارة موكلي لمحفظة المتهم الثالث:

أكرر أمر هام نص عليه الشرع والنظام وكذا الأنظمة الدولية فلا عقوبة إلا بدليل قطعي ليس ظني، وحيث أن اللجنة اتهمت موكلي بناء على ما ثبت لديها دون دليل فهو اتهام خالف الشرع والنظام. بل أن لموكلي في ذات القضية ومن خلال أوراق التحقيق أدلة قاطعة تثبت براءته وأسردها لسعادتكم على النحو التالي:

أ -الشهادة الخطية من السيد/ (ع ، أ ، ص)، سوداني الجنسية ويعمل لدى المتهم الثالث، ذكر أنه تواصل مع موكلي بتاريخ ١٤٣٥/٢/٢٢هـ الموافق ٢٠١٣/١٢/٢٥م، وبينما المخالفات المنسوبة لموكلي حدثت في خلال الفترة من ٢٠١٥/٨/٢م حتى ٢٠١٦/٤/١٨م، أي بعد الإستلام المزعوم كذباً لموكلي بسنة و ثمانية أشهر ولا أريد الإسهاب في هذه الشهادة التي يجب بحث حقيقتها وإعتبار هذا الكذب من الشاهد دليل قاطع لصالح موكلي حيث طلب منه الاستشارة في ذلك الوقت ولم يرتكب أي مخالفة ثم بعد سنة و ثمانية أشهر وقعت المخالفات المزعومة.

ب - شهادة صديق المتهم الثالث السيد/ (غ ، ع ، س) والتي ذكر فيها أمر خطير يبين محاولة تهرب المتهم الثالث من التهمة فقد نص في شهادته على (المدعى عليه الثالث عرض عليه بأن يكون من يدير محفظته خلال فترة المخالفات و أنه رفض ذلك) فالمتهم الثالث أحضر الشاهد للشهادة ضد موكلي كذباً ثم أنطقه الله بأن أقر بواقعة خطيرة تنسف التخمين و الظن الذي بني عليه القرار فلو كان موكلي يدير محفظته لماذا عرض المتهم الثالث على الشاهد أن يكون من يدير محفظته ولم يقم موكلي بهذا العرض والشاهد مقدم من المتهم الثالث فكان الأولى شرعاً ونظاماً وعرفاً قبول شهادته لصالح موكلي وليس الإعتماد على الظن.

جـ -رسائل الجوال المتبادلة بين المتهم الثالث وصاحب الرقم (- - - -) تثبت براءة موكلي قطعاً دون الإلتفات لباقي الأدلة السابقة حيث أحضرت النيابة صاحب الرقم السيد/ (و ، م ، ر) وأفاد بأنه إستخرج هذا الرقم لشخص يدعى/ (ن ، م)، ولم يتم بحث علاقة صاحب الرقم بالمتهم الثالث ولم يتم إحضار المدعو/ (ن ، م) للتحقيق معه. فهل يجوز بعد هذا إلصاق تهمة باطلة ثبت قطعاً أنه لم يرتكبها.

د -نكول المتهم الثالث عن الرد على طلب اطلاعنا على الرسالة المزعوم أنها من موكلي ونصها (هلا أبو - - - ما شفت اتصالك إلى بعد السوق لو بغيت تدق كلمني على - - - - هذا الى يكون معي) وقد تكون اللجنة وصلت لقناعتها دون دليل بسبب دليل غير موجود أصلاً ولم تتطلع عليه اللجنة بل ونكل المتهم الثالث عن إظهارها للجنة إن كانت موجودة أصلاً.

هـ - طلب المحقق من موكلي الاتصال على الجوال رقم (- - - -) من هاتفه تبين أنه مسجل بإسم (أبو - - -)، و هذا دليل براءة يقوي الأدلة السابقة فلو كان الرقم معه أو يستخدمه هل سيسجله بإسم (أبو - - -) وينطبق على هذا الدليل القول (حدث العاقل بما لا يعقل فإن صدق فلا عقل له) ويفيد موكلي أن هاتفه به مئات الأرقام وأنه بطبيعته يتقابل مع تجار عقار أو مستثمرين فيتبادل معهم الأرقام ولا يعقل إدانته على وجود الرقم في جواله بل كان من الأولى بحثاً عن العدالة طباعة كشف سجل المكالمات بين موكلي وهذا الرقم لمعرفة الحقيقة إن كان هدف هذا الدليل العدالة.

و -عدم وجود فائدة مالية لموكلي من الإدارة المزعومة لمحفظة الثالث حيث أن المتهم الثالث ذكر أنه اتفق مع موكلي على أن يدير موكلي محفظته مقابل (١٠٪) وكان ذلك في شهر ذو القعدة لعام ١٤٣٤هـ فهل تم تحويل أي ربح لموكلي ؟!، أليس هذا الدليل لصالح موكلي أقوى وأقطع للشك من قرائن ظنية إستندت عليها اللجنة.

ز -لدى موكلي عدد من الشهود على إلتقائه بالمتهم الثالث في أكثر من مره تدحظ تهرب المتهم الثالث بقوله لم يسبق له الحضور لدى موكلي أو التداول عنده أو مشاهدته وهو يتداول.

٣. تناقض القرار في تسبيبه:

فموكلي حسن النية مثله مثل معظم المستثمرين في سوق الأسهم وحيث أن أدلة النيابة ضده كانت ضعيفة ومبنية على القرينة أو الظن أو عدم البحث الجدي عن العدالة أو إهمال أدلة براءته التي ساقها المتهم الثالث بنفسه أو عن طريق شهوده لكل ذلك حدث التناقض في تسبيب هذا القرار في أكثر من موضوع وهي:

أ - موكلي حسن النية لم يقصد من ممارستها لحقوقه على محفظته الاستثمارية التأثير على أي سهم بل التربح منه فقط وتناقض القرار حيث ذكر في الصفحة (٦٩/٥٠) ما نصه (حيث أنه يلزم لقيام المسؤولية عن مخالفة المادة التاسعة و الأربعين من نظام السوق المالية، والمادة (الثانية) من لائحة سلوكيات السوق توافر ركنين: أحدهما مادي ويتحقق بقيام المدعى عليه بأي عمل أو تصرف ينطوي على تلاعب أو تضليل فيما يتعلق بأمر أو صفقة على ورقة مالية وثانيهما معنوي ويتمثل في انصراف إرادة المدعى عليه للقيام بالعمل أو التصرف الذي ينطوي على تلاعب أو تضليل مع علمه المسبق أو إمكانية علمه بطبيعة ذلك العمل أو التصرف أو إذا توافرت أسس منطقية تتيح له العلم بطبيعة ذلك العمل أو التصرف أو الممارسة الذي ينطوي على تلاعب أو تضليل فيما يتعلق بأمر أو صفقة على ورقة مالية) ثم نص في الصفحة (٦٩/٥٣) على (وفيما يتعلق بطلب وكيل المدعى عليهما الأول والثاني تكليف خبير لدراسة وضع الشركات التي يعتقد أن موكليه أثرا في نشاط أسهمهما، فيجاب عنه بأن اللجنة لم تجد حاجة إلى ذلك إستناداً إلى أن مناط تجريم السلوك محل المخالفات هو قصد التأثير على سعر السهم؛ دون النظر إلى نتيجة التأثير، مما يتعين معه الإلتفات عن هذا الطلب) فلو تحقق مطلبي لتبين هل العمل الذي قام به موكلي ينطوي على تلاعب أو تضليل وهل انطوى على قصد جنائي أم لا.

ب - نص القرار في الصفحة (٦٩/٥٠) على (وحيث إن التعامل في السوق لابد أن يكون وفقاً لنظام السوق المالية وأن تكون العمليات التي تتم بموجبه مقصودة لذاتها وألا يكون القصد منها التلاعب أو التضليل، وألا تنفذ تلك العمليات بقصد جني منفعة غير مشروعة مما يحدث ضرر بالآخرين ويعطي صورة غير حقيقية عن عمليات تداول الأسهم، الأمر الذي ينعكس سلباً على المتداولين ويؤثر على سعر الطلب والعرض في السوق) ثم نص في الصفحة (٦٩/٥٣) على (وفيما يتعلق بما أثاره وكيل المدعى عليهما الأول والثاني من أن حساب الأرباح تم بشكل محاسبي خاطئ، وأنه تجاهل عمولة التداول، ومطالبته حسم العمولات المترتبة على العمليات محل المخالفة، فيجاب على ذلك بأن العمولات هي مبالغ مالية تم دفعها للوسيط مقابل الحصول على خدمات التداول والتي من خلالها تم إرتكاب المخالفات على أسهم الشركات محل المخالفة، مما يتعين معه رد هذا الدفع) علماً أن بداية فترة المخالفة المزعومة كانت محفظة موكلي تحوي ذات الأسهم وبكميات كبيرة ولم تراعى الخسائر ومحاولات التصحيح على طول المدة والتي يقدرها موكلي بمبلغ خسارة يزيد عن تسعة مليون وخمسمائة ألف ريال لذات الفترة.

جـ - نص القرار في الصفحة (٦٩/٥١) على (وحيث ثبت للجنة من الأوراق الثابتة في ملف الدعوى، ومن تكرار تطابق عناوين بروتوكولات الإنترنت (IP address)، ومن قرينة المعرفة التي تربط المدعى عليه الثالث بالمدعى عليه الثاني، ومن شهادة الشهود، ومن التناقض في أقوال المدعى عليه الثاني في محاضر سماع الأقوال ومحاضر الاستجواب، بأن المدعى عليه الثاني هو من كان يقوم بإدارة المحفظة الاستثمارية العائدة للمدعى عليه الثالث، حيث لم يكن لدى المدعى عليه الثالث علم عن التداولات التي كانت تتم على محفظته محل المخالفات، ولم يثبت للجنة خلاف ذلك) ثم نص في الصفحة رقم (٦٩/٥٣) على (وأما فيما يتعلق بما دفع به وكيل المدعى عليهما الأول والثاني من أن التزامن ومعرفة المدعى عليهم ببعضهم البعض ليس دليلاً للإدانة، إضافة إلى عدم وجود دليل قاطع على مشاركة المدعى عليه الأول وتنسيقه مع المدعى عليه الثاني وانتفاء فعل المشاركة و التنسيق مع غيره في ارتكاب المخالفات محل الدعوى، وأن تطابق عناوين بروتوكول الإنترنت لا يرقى إلى منزلة القرينة أو يكون دليلاً للإدانة، فيدفعه بأن اللجنة لم تقتصر على ما جاء من تطابق عناوين الإنترنت (IP address) للمحافظ محل الدعوى، بل يعضد ذلك ما ثبت للجنة من سجل حركة المحافظ الاستثمارية، وسجلات نشاط الشركات خلال فترة المخالفات).

د - نص القرار في الصفحة (٦٩/٥٢) على (وبما أن للجنة سلطة نظامية تخولها جميع الصلاحيات لتقدير الوقائع واستخلاص الأدلة والقرائن، ولما كان لا يلزم في الأدلة التي يعتمد عليها القرار أن يقطع كل دليل منها في كل جزئية من جزئيات الدعوى؛ لأن الأدلة والقرائن في الدعوى تكون متساندة يكمل بعضها بعضا بحيث تتكون القناعة بالنظر إليها مجتمعة فتؤدي في مجموعها إلى القناعة والاطمئنان إلى ما سينتهي إليه القرار) ثم نص في ختام ذات الصفحة على (أما فيما يتعلق بما دفع به وكيل المدعى عليهما الأول والثاني من خلو لائحة الدعوى من إسناد صحيح للتهمة في حق المدعى عليه الأول، وعدم توافر الركنين المادي والمعنوي في حق المدعى عليهما الأول والثاني، فيدفع ذلك واقع الأدلة والقرائن المرافقة للائحة الدعوى التي تؤكد على أن ما قاما به من مخالفات وتكرارهما لها يدل دلالة واضحة على انصراف إرادتهما الجازمة لارتكاب تلك المخالفات وتوافر الركنين المادي والمعنوي في حقهما) فما هي الأدلة التي تأسس عليها قرار اللجنة".

ثم أجمل طلباته في مذكرته الاستئنافية بطلب إعادة فتح الدعوى والنظر في الأدلة المقدمة.

لجنة الاستئناف

بناءً على نظام السوق المالية ولوائحه التنفيذية، ولوائح السوق، والقواعد والتعليمات والأنظمة الأخرى ذات العلاقة.

وحيث إن الاستئنافات قُدمت خلال المدة المحددة واستوفيت متطلباتها النظامية فإنه يتعين قبولها شكلاً.

ومن الناحية الموضوعية، فحيث انصبت مذكرة الاستئناف المقدمة من المدعية على طلب الحكم بكامل الطلبات المدونة في لائحة الدعوى العامة.

وحيث انصبت مذكرة الاستئناف المقدمة من وكيل المدعى عليهما الأول والثاني على طلب إعادة فتح الدعوى والنظر في الأدلة المقدمة.

وباطلاع لجنة الاستئناف على المادة (التاسعة والأربعين) من نظام السوق المالية التي نصت على أنه: "(أ) يعد مخالفاً لأحكام هذا النظام أي شخص يقوم عمداً بعمل أو يشارك في أي إجراء يوجد انطباعاً غير صحيح أو مضللاً بشأن السوق، أو الأسعار، أو قيمة أي ورقة مالية، بقصد إيجاد ذلك الانطباع، أو لحث الآخرين على الشراء أو البيع أو الاكتتاب في تلك الورقة، أو الإحجام عن ذلك أو لحثهم على ممارسة أي حقوق تمنحها هذه الورقة، أو الإحجام عن ممارستها"، والمادة (الثانية) من لائحة سلوكيات السوق التي نصت على أنه: "أ) يحظر على أي شخص القيام أو المشاركة في أي تصرفات أو ممارسات تنطوي على تلاعب أو تضليل فيما يتعلق بأمر أو صفقة على ورقة مالية، إذا كان ذلك الشخص يعلم بطبيعة ذلك التصرف أو الممارسة، أو إذا توافرت أسس منطقية تتيح له أن يعلم بطبيعة ذلك التصرف أو الممارسة، ب) يحظر على أي شخص القيام بشكل مباشر أو غير مباشر بإدخال أمر أو تنفيذ صفقة على ورقة مالية بهدف تكوين أي مما يلي: ١) انطباع كاذب أو مضلل بوجود نشاط تداول في الورقة المالية أو اهتمام بشرائها أو بيعها، ٢) سعر مصطنع لطلب أو عرض أو تداول الورقة المالية أو أي ورقة مالية ذات علاقة".

وحيث انتهى القرار محل الاستئناف إلى إدانة المدعى عليهما الأول والثاني بمخالفة المادة (التاسعة والأربعين) من نظام السوق المالية والمادة (الثانية) من لائحة سلوكيات السوق، وذلك على نحو ما جاء بأسباب ومنطوق القرار محل الاستئناف، الذي تحيل إليه لجنة الاستئناف منعاً للتكرار.

وباطلاع لجنة الاستئناف على الأوراق الثابتة في ملف الدعوى والبيانات المستخلصة من سجل نشاط الشركات محل المخالفة، وحركة عمليات المحفظتين الاستثماريتين العائدتين للمدعى عليهما الأول والثاني، والمحفظة الاستثمارية التي يديرها المدعى عليه الثاني العائدة للمدعى عليه الثالث، الواردة من شركة السوق المالية (تداول)، وما احتوته من أدلة وقرائن وتحليلها، وحيث إنه يلزم لإسناد التهمة بمخالفة المادة (التاسعة والأربعين) من نظام السوق المالية والمادة (الثانية) من لائحة سلوكيات السوق؛ توافر ركنين أحدهما مادي ويتحقق بقيام المدعى عليه بأي تصرفات أو ممارسات تنطوي على تلاعب أو تضليل فيما يتعلق بأمر أو صفقة على ورقة مالية، وثانيهما معنوي ويتمثل في انصراف إرادة المدعى عليه للقيام بالعمل أو التصرف أو الممارسة التي تنطوي على تلاعب أو تضليل، مع علمه أو إمكانية علمه

بطبيعة التصرف أو الممارسة، أو إذا توافرت أسس منطقية تتيح له أن يعلم بطبيعة ذلك التصرف أو الممارسة التي تنطوي على تلاعب أو تضليل فيما يتعلق بأمر أو صفقة على ورقة مالية.

وحيث تبين للجنتي الفصل والاستئناف قيام الصلة بين المدعى عليهم الأول، والثاني، والثالث، وذلك من خلال اطلاعها على أوراق الدعوى وما تم فيها من تحقيقات، ومن التصرفات والسلوكيات المخالفة محل الدعوى، ومن تكرار التزامن الحاصل في التداولات التي أجريت على المحفظتين الاستثماريتين العائدتين للمدعى عليهما الأول والثاني، والمحفظة الاستثمارية التي يديرها المدعى عليه الثاني العائدة للمدعى عليه الثالث خلال فترة المخالفة، وكذلك من تكرار تطابق عناوين بروتوكول الإنترنت (IP Address) للمدعى عليهم التي تم من خلالها تنفيذ الصفقات المخالفة محل الدعوى خلال فترات متفاوتة، ومن قرينة المعرفة التي تربط المدعى عليه الأول بالمدعى عليه الثاني، والمدعى عليه الثاني بالمدعى عليه الثالث، والتي كوَّنت بمجملها لدى اللجنتين قناعة بارتكاب المدعى عليهما الأول والثاني للمخالفات محل الدعوى، ولم يتبين لهما ما يخالف ذلك.

وحيث تبين للجنتي الفصل والاستئناف من الأوراق الثابتة في ملف الدعوى، ومن تكرار تطابق عناوين بروتوكولات الإنترنت (IP address)، ومن قرينة المعرفة التي تربط المدعى عليه الثالث بالمدعى عليه الثاني، ومن شهادة الشهود، ومن التناقض في أقوال المدعى عليه الثاني في محاضر سماع الأقوال ومحاضر الاستجواب - أن المدعى عليه الثاني هو من كان يقوم بإدارة المحفظة الاستثمارية العائدة للمدعى عليه الثالث.

وحيث تبين للجنة الاستئناف قيام المدعى عليهما الأول والثاني منفردين أو بالاشتراك فيما بينهما أثناء تداولهما من خلال محفظتيهما الاستثماريتين والمحفظة الاستثمارية التي يديرها المدعى عليه الثاني والعائدة للمدعى عليه الثالث - بإدخال أوامر شراء بهدف التأثير في سعر السهم، وإدخال أوامر شراء بهدف تحقيق سعر إغلاق مرتفع، الأمر الذي يتحقق معه الركن المادي.

وحيث إن الثابت من سلوك وممارسات المدعى عليهما الأول والثاني خلال فترة ارتكابهما لتلك المخالفات انصراف إرادتهما إلى إدخال تلك الأوامر بالمخالفة لنظام السوق المالية ولوائحه التنفيذية، وبالنظر إلى تلك الممارسات يظهر أنها كانت بقصد التلاعب والتضليل على أسهم الشركات محل المخالفة، مما يتحقق معه الركن المعنوي.

وحيث تبين للجنة الاستئناف أن تصرفات وممارسات المدعى عليهما الواردة في البنود أرقام: (٢٤)، (٣١)، (٦٥) فيما يتعلق بالمخالفات المنسوبة إلى المدعى عليه الأول، والبنود أرقام: (٣)، (٦)، (١٧)، (٣٢)، (٤٠)، (٥٠)، (٥٤)، (٥٧)، (٦٢)، (٩١)، (٩٢)، (٩٣)، (١٠٣) فيما يتعلق بالمخالفات المنسوبة إلى المدعى عليه الثاني، والبنود أرقام: (٤٩)، (٦١)، (٦٨) فيما يتعلق بالمخالفات المنسوبة إلى

المدعى عليه الثاني حال إدارته المحفظة العائدة للمدعى عليه الثالث من الجدول المبين في أسباب هذا القرار لا تشكل مخالفة لأحكام المادة (التاسعة والأربعين) من نظام السوق المالية والمادة (الثانية) من لائحة سلوكيات السوق. أما بقية المخالفات فقد رأت لجنة الاستئناف بالنظر في سلوكيات وتصرفات المدعى عليهما الأول والثاني في تلك المخالفات وتحليلها في ضوء ما تبين لها من أدلة وقرائن مثبتة في ملف الدعوى - أن ما قام به المدعى عليهما الأول والثاني يشكل مخالفه لأحكام المواد المشار إليها؛ إذ إن التعامل في السوق لا بد أن يكون وفقاً لنظام السوق المالية ولوائحه، وأن تكون العمليات التي تتم بموجبه مقصودة لذاتها وأن لا يكون القصد منها التلاعب أو الإيهام أو التضليل، وأن لا تنفذ تلك العمليات بقصد جني منفعة شخصية بحتة غير مشروعة مما يحدث ضرراً بالآخرين ويعطي صورة غير حقيقية عن عمليات تداول الأسهم ويؤثر في السعر العادل للعرض والطلب في السوق، مما ينعكس سلباً على المتداولين، الأمر الذي تنتهي معه لجنة الاستئناف إلى ثبوت إدانة المدعى عليهما الأول والثاني بارتكاب تلك المخالفات.

وحيث رأت لجنة الفصل في القرار محل الاستئناف تعديل وصف المخالفة التي قام بها المدعى عليه الثاني على محفظة المدعى عليه الثالث من (التأثير على سعر الإغلاق) إلى (التأثير على سعر السهم)، وذلك في المخالفة ذات الرقم (١٤) الواردة في أسباب هذا القرار، وباطلاع لجنة الاستئناف على لائحة الدعوى ومرفقاتها، وبالنظر في سلوكيات وتصرفات المدعى عليه في تلك المخالفة وتحليلها، فقد رأت سلامة الوصف الوارد في لائحة الدعوى وهو (التأثير على سعر الإغلاق). كذلك رأت لجنة الاستئناف تعديل وصف المخالفة في عدد من العمليات التي قام بها المدعى عليهما الأول والثاني على محافظهما، وعلى محفظة المدعى عليه الثالث من (إدخال أوامر شراء بهدف التأثير على سعر السهم) إلى (إدخال أوامر شراء بهدف تحقيق سعر إغلاق مرتفع)، وذلك في المخالفات ذات الأرقام: (٢٧)، (٢٨)، (٤٠) وتعديل وصف المخالفات ذات الأرقام: (١١) و(٦٩) و (٨٠) والواردة في وقائع هذا القرار من (إدخال أوامر شراء بهدف تحقيق سعر إغلاق مرتفع) إلى (إدخال أوامر شراء بهدف التأثير على سعر السهم)، مع بقاء الوصف لباقي المخالفات كما ورد في لائحة الدعوى.

وحيث ثبت للجنة الفصل من واقع سجل العمليات وسجل نشاط الشركات محل المخالفة أن المخالفتين المبينتين في جدول وقائع المخالفات في هذا القرار برقم (٢٢) ورقم (٢٣)، والمخالفتين برقم (٣٤) ورقم (٣٥)، والمخالفتين برقم (٧٤) ورقم (٧٥) - تُعدّ كل منها مخالفة واحدة في مواجهة المدعى عليهما الأول والثاني، وحيث تبين للجنة الاستئناف أن كل من هذه المخالفات مستقلة عن الأخرى من حيث الوقت والسعر والكمية المدخلة، الأمر الذي تنتهي معه لجنة الاستئناف إلى اعتبار كل منها مخالفة مستقلة بذاتها عن الأخرى.

وبالنسبة إلى ما ورد بالمذكرة الاستئنافية المقدمة من جهة الادعاء، المتضمنة طلب الحكم بكامل المكاسب غير المشروعة المطالب بها في لائحة الدعوى، وحيث إن المادة (التاسعة والخمسين) من نظام السوق المالية السارية في ذلك الوقت قد منحت المدعية الحق في إقامة دعوى أمام اللجنة لاستصدار قرار بالعقوبة المناسبة "إذا تبين للهيئة أن أي شخص قد اشترك أو يشترك أو شرع في أعمال أو ممارسات تشكل مخالفة لأي من أحكام هذا النظام أو لوائحه أو قواعد السوق"، وحيث إن مطالبة المدعية بإلزام المخالف بدفع المكاسب غير المشروعة تأتي استناداً إلى الفقرة (أ/٤) من المادة (التاسعة والخمسين) التي نصت على "... إلزام المخالف بدفع المكاسب التي حققها نتيجة هذه المخالفة إلى حساب الهيئة"، وبما أن المكاسب المقصودة في هذه الفقرة هي الأموال التي تحصلت أو اجتمعت عن طريق غير مشروع نظاماً بفعل أو تصرف إيجابي أو سلبي من مالكها أو كاسبها سواء أكانت في يد أو حيازة مالكها أم في يد أو حيازة كاسبها؛ إذ إن عدم المشروعية وصف لحق بالمكاسب لتحققها نتيجة مخالفة نص نظامي؛ إذ جاء وصف عدم مشروعية تلك المكاسب من أمر خارجي منفك عن ذاتها، وبالتالي أصبحت تلك المكاسب غير مشروعة على من هي في يده أو حيازته بسبب دخولها عليه بطريق غير مشروع، ويلزمه دفعها إلى حساب المدعية، وحيث إن إقامة المدعية لهذه الدعوى على المدعى عليهما كان بهدف المحافظة على سلامة السوق وحماية المستثمرين من الممارسات غير العادلة، أو غير السليمة، أو التي تنطوي على احتيال أو غش أو تدليس أو تلاعب أو تضليل، مما يجعل دعوى المدعية بهذه الصفة ضمن نطاق الدعوى العامة. وحيث إن من المقرر نظاماً وقضاءً أن للجنة الفصل والاستئناف الحق في تطبيق الجزاء المناسب في حدود ما قضى به النظام، بما في ذلك مقدار المكاسب غير المشروعة. وبعد أن تأملت لجنة الاستئناف في سجل حركة تداول أسهم الشركات محل المخالفة، وسجل المحافظ الاستثمارية للمدعى عليهما الأول والثاني، والمحفظة الاستثمارية التي يديرها المدعى عليه الثاني العائدة للمدعى عليه الثالث والأوراق المرافقة لملف الدعوى، فقد قدرت لجنة الاستئناف احتساب المكاسب وفق الآلية الآتية:

١. رصيد أول الفترة: ويحدد بناءً على تقرير الموجودات الصادر عن شركة السوق المالية (تداول) الذي يظهر عدد أسهم الشركة محل المخالفة الموجود في (محفظة/محافظ) المتهم لآخر يوم قبل بدء المخالفة على سهم الشركة، ويتم تقييم هذا الرصيد من خلال ضرب عدد الأسهم في المحفظة في سعر إغلاق اليوم السابق ليوم المخالفة.

٢. عمليات البيع والشراء التي تتم قبل وقت المخالفة وبعدها: يتم إدراج جميع العمليات التي تتم قبل وقت المخالفة وبعدها خلال أيام المخالفة عند احتساب المكاسب التي تحققت من السلوك المخالف.

٣. أيام المخالفة: عند احتساب المكاسب يتم إدراج كامل التعاملات التي يقوم بها المتهم خلال أيام المخالفة؛ إذ تدرج جميع التعاملات التي تتم خلال اليوم الذي تم فيه ارتكاب المخالفة بقيمتها الفعلية.

٤ . فترة الانقطاع بين أيام المخالفة: هي الفترة التي تتجاوز (٥) أيام تداول متتالية والتي لم يقع فيها أي عمليات تداول مخالفة على سهم الشركة نتيجة توقف المخالف عن ارتكاب المخالفة، وعند تحقق ذلك لا يتم الأخذ بالتعاملات التي تتم بين أيام المخالفة بل يتم احتساب رصيد آخر الفترة لأول فترة مخالفة في نهاية آخر يوم مخالف خلال الفترة، واحتساب رصيد أول الفترة للفترة التالية (التي تبدأ بعد أكثر من ٥ أيام) باعتبارها فترة مخالفة جديدة، ويتم طلب رصيد الموجودات لبداية كل فترة على حدة، ويتم احتساب رصيد أول الفترة ورصيد آخر الفترة لكل فترة بشكل مستقل واحتساب المكاسب عن كل فترة على حدة، ولا يتم خصم الخسائر التي تقع في فترة معينة من أرباح الفترات الأخرى.

٥ . رصيد آخر الفترة: ويحدد بناءً على رصيد أول الفترة مضافاً إليه جميع عمليات الشراء التي قام بها المخالف خلال فترة المخالفة ومطروحاً منها جميع عمليات البيع خلال فترة المخالفة ويتم تقييم هذا الرصيد من خلال ضرب عدد أسهم الشركة محل المخالفة المتبقي في (المحفظة/ المحافظ) في سعر إغلاق آخر يوم من أيام المخالفة.

٦ . إدراج التعاملات خلال الأيام التي تقع بين أيام المخالفة: يتم إدراج جميع التعاملات بالشراء والبيع التي تتم خلال الايام التي تقع بين أيام المخالفة في حال عدم وجود فترة انقطاع؛ إذ يتم الأخذ بها عند احتساب المكاسب وتضاف هذه التعاملات بالبيع والشراء بهدف الوصول إلى رصيد آخر الفترة.

٧ . عدم فصل المحافظ: لا يتم فصل المحافظ عند احتساب رصيد أول ورصيد آخر الفترة خلال فترة المخالفة بل يتم الاخذ بجميع الموجودات في المحافظ عند احتساب رصيد أول الفترة، كذلك يتم إدراج جميع التعاملات خلال فترة المخالفة التي تتم من خلال (المحفظة/المحافظ) الاستثمارية التي يمتلكها المخالف؛ إذ يتم معاملة جميع محافظ المخالف باعتبارها محفظة واحدة بغض النظر عن قيامه بارتكاب المخالفات من خلال أي محفظة من تلك المحافظ، ما دام تحقيق المكاسب غير المشروعة ناتجاً عن ارتكاب مخالفة على إحدى محافظه الاستثمارية.

٨ . عدم خصم الخسائر الناتجة عن أي فترة من فترات المخالفة لنفس الشركة: لا يتم عمل مقاصة بين الأرباح والخسائر لنفس سهم الشركة إذا نتجت عن فترات مختلفة؛ إذ لا يتم الأخذ سوى بالأرباح الناتجة خلال فترات المخالفة.

وعليه، توصلت لجنة الاستئناف إلى أن المكاسب غير المشروعة المتحققة على محافظ المدعى عليهم نتيجة ارتكاب المخالفات المثبتة في ملف الدعوى جاءت على النحو الآتي:

أولاً: المدعى عليه الأول:

بلغ مقدار المكاسب غير المشروعة المتحققة نتيجة ارتكاب المدعى عليه الأول لمخالفاته المثبتة في ملف الدعوى (٧٧٦,٥٦٧,٧٢) سبعمائة وستة وسبعين ألفاً وخمسمائة وسبعة وستين ريالاً واثنتين وسبعين هللة، وذلك وفق التفصيل الآتي:

م	الشركة	فترة المخالفة		تكلفة الشراء	قيمة البيع (النماء)	المكاسب المتحققة
١	(أ)	٢٠/٠٨/ ٢٠١٥	٠١/٠٩/ ٢٠١٥	٥,٣٣٦,٥٢١,٦٠	٥,٣٤٥,٦٩٤,٧٥	٩,١٧٣,١٥
٢	(ج)	٢٥/٠٢/ ٢٠١٦	٠٢/٠٣/ ٢٠١٦	٤,٩٥٠,٤٢٢,٣٠	٥,٠٧٩,٥١١,٨٥	١٢٩,٠٨٩,٥٥
٣	(د)	٣١/٠٨/ ٢٠١٥	٠٢/٠٩/ ٢٠١٥	٣,٠٣٢,٧٧٨,٥٠	٣,٠٣٣,٦٠٢,٢٥	٨٢٣,٧٥
٤	(ز)	٠٣/٠٨/ ٢٠١٥	٠٥/٠٨/ ٢٠١٥	٥,٢٣١,٠٤٩,٧٠	٥,٢٣٥,٠٩٦,٨٥	٤,٠٤٧,١٥
		٠٦/٠٩/ ٢٠١٥	٠٨/٠٩/ ٢٠١٥	١٢,٠٦٩,٤١٥,٦٠	١٢,١٩٥,١٩٩,٩٠	١٢٥,٧٨٤,٣٠
		٠٨/١٠/ ٢٠١٥	١١/١٠/ ٢٠١٥	٥,٨٤٦,٨٥٦,٥٠	٥,٩٩٢,٧٧٥,١٠	١٤٥,٩١٨,٦٠
		١٥/٠٢/٢٠١٦		٢,٠٤٦,٧٤٧,٠٠	٢,٠٧٤,٦١٤,٣٤	٢٧,٨٦٧,٣٤
		٢٣/٠٢/ ٢٠١٦	٢٥/٠٢/ ٢٠١٦	٨,١٣٠,٢١٥,٠١	٨,٣٢٩,٨٣٠,٨٠	١٩٩,٦١٥,٧٩
٥	(ح)	١٦/١١/٢٠١٥		٤,٣٧١,٥١٠,٧١	٤,٣٨٦,٩٤٧,٥٠	١٥,٤٣٦,٧٩
		١٥/١٢/ ٢٠١٥	١٧/١٢/ ٢٠١٥	٣,٠٥٤,١٤١,٨٠	٣,٠٧٣,٢٨٤,٠٠	١٩,١٤٢,٢٠
٦	(ل)	٠٧/٠٢/ ٢٠١٦	٢٤/٠٢/ ٢٠١٦	٢٦,٩٠٦,٤٨١,٠٥	٢٦,٩٧٢,٤١١,٦٥	٦٥,٩٣٠,٦٠
٧	(ن)	١٧/٠٨/٢٠١٥		٤,٢٠٧,٨١٦,٤٠	٤,٢٤١,٥٥٤,٩٠	٣٣,٧٣٨,٥٠
الإجمالي						**٧٧٦,٥٦٧,٧٢**

وباطلاع لجنة الاستئناف على ما ورد في تقرير المدعية وقرار لجنة الفصل المرافق لملف الدعوى المتضمن تقدير المكاسب غير المشروعة المتحققة نتيجة المخالفات المرتكبة على الشركات محل المخالفة الآتية:

م	الشركة	المكاسب غير المشروعة كما وردت في تقرير المدعية المرافق لملف الدعوى	المكاسب غير المشروعة وفقاً لما توصلت إليه هذه اللجنة
١	(ج)	٩,٩٢٨,١٥	١٢٩,٠٨٩,٥٥
٢	(ز)	٤٤٠,٥٢٣,٤٧	٥٠٣,٢٣٣,١٨

فقد ارتأت لجنة الاستئناف الإلزام بدفع المكاسب غير المشروعة المتحققة نتيجة ارتكاب تلك المخالفات بناءً على المبدأ الذي قررته وذلك بما لا يتجاوز طلب المدعية، ليصبح مقدارها (٥٩٤,٦٩٦,٦١) خمسمائة وأربعة وتسعين ألفاً وستمائة وستة وتسعين ريالاً وإحدى وستين هللة.

ثانياً: المدعى عليه الثاني:

بلغ مقدار المكاسب غير المشروعة المتحققة نتيجة ارتكاب المدعى عليه الثاني لمخالفاته المثبتة في ملف الدعوى (١٧,٧٠٧,٥٦١,٣٢) سبعة عشر مليوناً وسبعمائة وسبعة آلاف وخمسمائة وواحد وستون ريالاً واثنان وثلاثون هللة، وذلك وفق التفصيل الآتي:

م	الشركة	فترة المخالفة		تكلفة الشراء	قيمة البيع	المكاسب المتحققة
١	(أ)	٢٠/٠٨/ ٢٠١٥	٠١/٠٩/ ٢٠١٥	١٣,٧٢٥,٦٦٣,٩٥	١٣,٩٠٧,٧٢٦,٨٥	١٨٢,٠٦٢,٩٠
		٢٠١٦/٠٣/٠٦		٤,٥٨٢,٣٩٤,٣٠	٤,٦٥٩,٠٩٩,٧٠	٧٦,٧٠٥,٤٠
٢	(ب)	٢٠١٦/٠٢/٢٣		٢,٥٣٠,٤٠٨,٧٥	٢,٥٤٧,٩٣٦,٣٥	١٧,٥٢٧,٦٠
٣	(ج)	٢٥/٠٢/ ٢٠١٦	٠٢/٠٣/ ٢٠١٦	٣٢,٣٨٦,٩٧٠,٧٠	٣٣,٥٨٠,١٢٩,٧٤	١,١٩٣,١٥٩,٠٤
٤	(د)	٣١/٠٨/ ٢٠١٥	٠٩/٠٩/ ٢٠١٥	٢٠,٧٦٧,٦٩٨,٨٧	٢١,٠٤٩,٤٢٦,٢٣	٢٨١,٧٢٧,٣٦
٥	(و)	٢٠١٥/٠٨/١٩		٧,٠١٦,٦٤٩,٦٣	٧,٠٤٦,٨١٨,٩٢	٣٠,١٦٩,٢٩
٦	(ز)	٠٣/٠٨/ ٢٠١٥	١٠/٠٨/ ٢٠١٥	٢٨,٠١٩,٢٢٢,١٠	٢٨,٢٠٣,٨٤٩,٧٠	١٨٤,٦٢٧,٦٠

		٢٠١٥/٠٩/٠٦	٢٠١٥/٠٩/٠٨	٢٦,٥١٣,٣٥٢,٨٨	٢٦,٩٩٣,١٣١,٤٥	٤٧٩,٧٧٨,٥٧
		٢٠١٥/٠٩/٢١	٢٠١٥/٠٩/٢٩	٢٥,٢٥٦,٤٧١,٣٦	٢٥,٢٦٠,١١٣,٧٥	٣,٦٤٢,٣٩
		٢٠١٥/١٠/٠٨	٢٠١٥/١٠/١١	٢٥,٨٩١,٧٢١,١٠	٢٧,١٩٥,٨٨٩,١٨	١,٣٠٤,١٦٨,٠٨
		٢٠١٥/١٢/٢٢	٢٠١٥/١٢/٢٨	١٢,٩٠٠,٠٦٢,٨٥	١٣,٢٥٩,٥٠٨,٦٠	٣٥٩,٤٤٥,٧٥
		٢٠١٦/٠٢/١٥	٢٠١٦/٠٢/٢٥	٤٦,٦٨٠,٥٢٠,٩٠	٥٤,٠٤٦,٩٤٩,١٥	٧,٣٦٦,٤٢٨,٢٥
٧	(ح)	٢٠١٥/٠٩/١٧	٢٠١٥/١٠/٠٥	٣٤,٥٢٢,٩٨١,٣٠	٣٤,٦٩١,٠٠١,٧٢	١٦٨,٠٢٠,٤٢
		٢٠١٥/١٠/٢٦		٢٦,٧٨٩,٢٥٢,٧٢	٢٧,٢٢٤,١٣٨,٦٢	٤٣٤,٨٨٥,٩٠
		٢٠١٥/١١/١٦		٢٥,٨٣٣,٧٧٨,٨٠	٢٦,٢٠٠,٣٤٠,١٠	٣٦٦,٥٦١,٣٠
		٢٠١٥/١٢/١٥	٢٠١٥/١٢/١٧	١٦,٣٥٩,٥٠٤,٦٥	١٧,١٢٠,٠٢٥,٢٠	٧٦٠,٥٢٠,٥٥
		٢٠١٦/٠٢/١٥		٩,٣٧٣,٧٩٦,٢٥	٩,٦٦٨,٠٥٥,٠٠	٢٩٤,٢٥٨,٧٥
٨	(ط)	٢٠١٦/٠٤/١٧	٢٠١٦/٠٤/١٨	٤٠,٨٨٢,١١٧,٨٩	٤١,٢٤٧,٨٥٨,٧٦	٣٦٥,٧٤٠,٨٧
٩	(ص)	٢٠١٥/١٢/٢٤	٢٠١٥/١٢/٣١	١٨٥٠١,١٠٦,٩٠	١٨,٥٩٦,٩٨٧,٦٥	٩٥,٨٨٠,٧٥
		٢٠١٦/٠١/١١		١٣,١٥٩,٩٨٠,٠٠	١٣,٥٦٢,٧٢٠,٠٠	٤٠٢,٧٤٠,٠٠
١٠	(ي)	٢٠١٦/٠٢/٢٨	٢٠١٦/٠٢/٢٩	٨,٨٤٢,٦٦٩,٢٥	٨,٩٤٤,٠٦٢,٧٠	١٠١,٣٩٣,٤٥
١١	(ك)	٢٠١٦/٠٢/٢٩		٢,٤٥٥,١٠٦,٠٠	٢,٤٦٣,٧٦٠,٩٢	٨,٦٥٤,٩٢
١٢	(ل)	٢٠١٦/٠١/٢٦	٢٠١٦/٠٢/٢٤	٥٧,٢٠٦,٤٥٢,٢٩	٦٠,١٢٢,٧٦١,٩٥	٢,٩١٦,٣٠٩,٦٦
١٣	(ن)	٢٠١٥/٠٨/١٧		٩,٤٥٣,٤٠٠,٤٠	٩,٥٤٥,٣٧٧,٦٢	٩١,٩٧٧,٢٢

١٤	(ع)	٢٠١٦/٠١/٠٤	٧,٩٨١,٧٣٧,٦٠	٨,٠٠٦,٢٨٣,٦٠	٢٤,٥٤٦,٠٠
١٥	(ف)	٢٠١٦/٠٢/٠١	١٥,٣١٥,١٧٤,٣٥	١٥,٥١١,٨٠٣,٦٥	١٩٦,٦٢٩,٣٠
الإجمالي					**١٧,٧٠٧,٥٦١,٣٢**

وباطلاع لجنة الاستئناف على ما ورد في تقرير المدعية المرافق لملف الدعوى المتضمن تقدير المكاسب غير المشروعة المتحققة نتيجة المخالفات المرتكبة على الشركات محل المخالفة الآتية:

م	الشركة	المكاسب غير المشروعة كما وردت في تقرير المدعية المرافق لملف الدعوى	المكاسب غير المشروعة وفقاً لما توصلت إليه هذه اللجنة
١	(و)	٠,٠٠	٣٠,١٦٩,٢٩
٢	(ز)	٩,٦٩٤,٤٤٨,٢٥	٩,٦٩٨,٠٩٠,٦٤

فقد ارتأت لجنة الاستئناف الإلزام بدفع المكاسب غير المشروعة المتحققة نتيجة ارتكاب تلك المخالفات بناء على المبدأ الذي قررته وذلك بما لا يتجاوز طلب المدعية، ليصبح مقدارها (١٧,٦٧٣,٧٤٩,٦٤) سبعة عشر مليوناً وستمائة وثلاثة وسبعين ألفاً وسبعمائة وتسعة وأربعين ريالاً وأربعاً وستين هللة.

ثالثاً: المدعى عليه الثالث:

بلغ مقدار المكاسب غير المشروعة المتحققة نتيجة المخالفات التي قام بها المدعى عليه الثاني على محفظة المدعى عليه الثالث مبلغاً مقداره (١٢,٦٠٢,٢٥٤,٥٣) اثنا عشر مليوناً وستمائة وألفان ومائتان وأربعة وخمسون ريالاً وثلاث وخمسون هللة، وذلك وفقاً للتفصيل الآتي:

	الشركة	فترة المخالفة		تكلفة الشراء	قيمة البيع	المكاسب المتحققة
١	(ب)	٢٠١٦/٠٢/٢٣		٦,٤٣٦,٤٠٤,٢٠	٦,٥١٠,٠٠٠,٠٠	٧٣,٥٩٥,٨٠
٢	(ج)	/٠٢/٢٥ ٢٠١٦	/٠٣/٠٢ ٢٠١٦	٥,٩٠٢,٢٧٩,١٠	٥,٩٨٨,١٠٥,٢٠	٨٥,٨٢٦,١٠
٣	(ز)	/٠٨/٠٣ ٢٠١٥	/٠٨/١٠ ٢٠١٥	٢٢,٢٠٤,٤٧٥,٨٠	٢٢,٣٢٧,٧٥٧,٨٠	١٢٣,٢٨٢,٠٠
		/٠٩/٠٦ ٢٠١٥	/٠٩/٠٨ ٢٠١٥	٢٥,١٨٢,٥٨٥,٨٠	٢٥,٥٩٤,٥٨٥,٤٥	٤١١,٩٩٩,٦٥

		١٠/٠٨/ ٢٠١٥	١٠/١١/ ٢٠١٥	٣٤,١٦٦,٢٨٦,٥٠	٣٥,٩٩٥,٣٦٣,٣٦	١,٨٢٩,٠٧٦,٨٦
		١١/١١/ ٢٠١٥	١١/١٢/ ٢٠١٥	٣٠,٧٣٩,٣٨٥,٣٠	٣١,٣٦٨,١٤٢,٠٨	٦٢٨,٧٥٦,٧٨
		١٢/٢٢/ ٢٠١٥	١٢/٢٨/ ٢٠١٥	٣١,١١٥,١١١,٠٠	٣١,٩٨٢,٧٦٠,٠٠	٨٦٧,٦٤٩,٠٠
		٠٢/١٥/ ٢٠١٦	٠٢/٢٥/ ٢٠١٦	٣١,١٦٢,٠٣١,٠٩	٣٦,٨٧٩,٣٧٦,٤٥	٥,٧١٧,٣٤٥,٣٦
٤	(ح)	٢٠١٥/١٠/٢٦		١,٦٤٨,٨٢٦,٠٠	١,٦٦٩,٥٣٨,٨٠	٢٠,٧١٢,٨٠
		٢٠١٥/١١/١٦		٢,٨٢٩,٤٨٠,٠٠	٢,٨٤٩,٥٩٥,٠٠	٢٠,١١٥,٠٠
		١٢/١٥/ ٢٠١٥	١٢/١٦/ ٢٠١٦	٥,٣٧٣,٤٩١,٦٦	٥,٣٩٨,٩١٥,٤٨	٢٥,٤٢٣,٨٢
		٠١/٢٤/ ٢٠١٦	٠٢/٠٣/ ٢٠١٦	٧,٢٣١,٩١٤,٣٧	٧,٢٦٩,٨٣٣,٦٠	٣٧,٩١٩,٢٣
		٢٠١٦/٠٢/١٥		١,٢١١,٩٦٤,٨٠	١,٢٣٦,٥٤٣,٣٦	٢٤,٥٧٨,٥٦
٥	(ص)	٢٠١٦/٠١/١١		١٠,٨٨٢,٠٥٥,٥٤	١١,٢١٠,٣٤٠,١٦	٣٢٨,٢٨٤,٦٢
٦	(ي)	٠٢/٢٨/ ٢٠١٦	٠٢/٢٩/ ٢٠١٦	٢٦,٨١٩,٠٦٣,٦٠	٢٧,٦٥٠,٨٩٢,٧٥	٨٣١,٨٢٩,١٥
٧	(ل)	٠١/٢٦/ ٢٠١٦	٠٢/٢٤/ ٢٠١٦	٣٣,٢٧٤,٠١٣,٨٥	٣٤,٨١٣,٢٧٠,٦٥	١,٥٣٩,٢٥٦,٨٠
٨	(ن)	٢٠١٥/٠٨/١٧		٨,٧١١,٥٧٧,٠٠	٨,٧٤٨,١٨٠,٠٠	٣٦,٦٠٣,٠٠
الإجمالي						**١٢,٦٠٢,٢٥٤,٥٣**

وباطلاع لجنة الاستئناف على ما ورد في تقرير المدعية المرافق لملف الدعوى المتضمن تقدير المكاسب غير المشروعة المتحققة نتيجة المخالفات المرتكبة على الشركات محل المخالفة الآتية:

م	الشركة	المكاسب غير المشروعة كما وردت في تقرير المدعية المرافق لملف	المكاسب غير المشروعة وفقاً لما توصلت إليه هذه اللجنة

		الدعوى	
١	(ب)	٦٢,٥٧٠,٨٠	٧٣,٥٩٥,٨٠
٢	(ج)	٤,٤٥٢,٦٠	٨٥,٨٢٦,١٠

فقد ارتأت لجنة الاستئناف الإلزام بدفع المكاسب غير المشروعة المتحققة نتيجة ارتكاب تلك المخالفات بناءً على المبدأ الذي قررته وذلك بما لا يتجاوز طلب المدعية، ليصبح مقدارها (١٢,٥٠٩,٨٥٦,٠٣) اثني عشر مليوناً وخمسمائة وتسعة آلاف وثماني مائة وستة وخمسين ريالاً وثلاث هللات.

وبالنسبة إلى ما طالبت به المدعية من الحكم بكامل الطلبات المدونة في لائحة الدعوى العامة، وما طالب به وكيل المدعى عليهما الأول والثاني من إعادة النظر في القرار محل الاستئناف، وحيث رأت لجنة الفصل في القرار محل الاستئناف إلزام المدعى عليه الأول بدفع غرامة مالية إجمالية مقدارها (١,٠٨٠,٠٠٠) ريال، وإلزام المدعى عليه الثاني بدفع غرامة مالية إجمالية مقدارها (٤,٤٢٥,٠٠٠) ريال، تأسيساً على أن الفقرة (ب) من المادة (التاسعة والخمسين) من نظام السوق المالية السارية في ذلك الوقت، تقضي بأن الغرامة المفروضة تكون عن كل مخالفة يرتكبها المدعى عليه، وما انتهت إليه لجنة الفصل بناءً على سلطتها التقديرية وفقاً لنظام السوق المالية في تقدير العقوبة المناسبة لكل مخالفة وفق ظروف ارتكابها وبما يحقق المصلحة العامة على نحو ما يتجلى من مقاصد النظام وأهدافه التي وضع من أجل تحقيقها - من تغريم المدعى عليه الأول بمبلغ (١٥,٠٠٠) ريال عن كل مخالفة من المخالفات المرتكبة، البالغ عددها (٧٢) مخالفة، وتغريم المدعى عليه الثاني بمبلغ (٢٥,٠٠٠) ريال عن كل مخالفة من المخالفات المرتكبة، البالغ عددها (٩٣) مخالفة على محفظته الاستثمارية و(٨٤) مخالفة على المحفظة الاستثمارية التي يديرها العائدة للمدعى عليه الثالث، وحيث إن من سلطة لجنة الاستئناف عند تقدير العقوبة المناسبة أن تستشف الظروف المخففة أو المشددة من طبيعة المخالفات والظروف والملابسات المحيطة بها، وما انطوت عليه من تحايل وتضليل، وحيث إن تلك المخالفات تعد انتهاكاً جوهرياً لسلامة واستقرار السوق المالية وحماية المستثمرين، التي يسعى النظام إلى تحقيقها. وبالنظر إلى الأفعال والتصرفات التي قام المدعى عليهما الأول والثاني بارتكابها والسلوك المضلل الذي انتهجاه في مخالفاتهما الممتدة للفترة من ٢٠١٥/٠٨/٠٢م إلى ٢٠١٦/٠٤/١٨م، وعدد المخالفات المرتكبة، وعدد الشركات، والتي جاءت وفقاً لما هو مبين أدناه:

م	المدعى عليه	الشركة محل المخالفة	رمز الشركة	عدد المخالفات لكل شركة	مجموع عدد المخالفات
١	الأول	(أ)	١٢١٢	٤	٧٠
		(ج)	١٣٠٣	٢	

		(د)	١٣٣٠	٣	
		(هـ)	٢٠٠١	١	
		(و)	٢١٦٠	١	
		(ز)	٢١٧٠	١٩	
		(ح)	٢٢٢٠	٢٠	
		(ص)	٣٠٠١	٤	
		(ي)	٣٠٠٣	٢	
		(ل)	٤٢٩٠	٩	
		(ن)	٦٠١٠	١	
		(س)	٦٠٤٠	٣	
		(ع)	٨٠١٢	١	
٢	الثاني	(أ)	١٢١٢	٧	١٦٧
		(ب)	١٣٠٢	٢	
		(ج)	١٣٠٣	٣	
		(د)	١٣٣٠	٨	
		(هـ)	٢٠٠١	٢	
		(و)	٢١٦٠	٣	
		(ز)	٢١٧٠	٥٧	
		(ح)	٢٢٢٠	٣٢	
		(ط)	٢٣٤٠	٢	
		(ص)	٣٠٠١	١٣	
		(ي)	٣٠٠٣	٤	
		(ك)	٣٠١٠	٢	
		(ل)	٤٢٩٠	٢٢	
		(م)	٤٣٢٠	١	
		(ن)	٦٠١٠	٣	

	(س)	٦٠٤٠	٤	
	(ع)	٨٠١٢	١	
	(ف)	٨٢٣٠	١	

وبالنظر إلى ما تقدم، ترى لجنة الاستئناف تأييد ما انتهت إليه لجنة الفصل من إيقاع غرامة مالية على المدعى عليه الأول بمبلغ (١٥,٠٠٠) ريال، وإيقاع غرامة مالية على المدعى عليه الثاني بمبلغ (٢٥,٠٠٠) ريال، عن كل مخالفة من المخالفات المرتكبة، وفق ما هو وارد في الجدول أعلاه، وبما لا يتجاوز ما طالبت به المدعية في قرار الاتهام. وحيث اقتصرت مطالبة المدعية على إيقاع غرامة مالية مقدارها (٧١٠,٠٠٠) سبعمائة وعشرة ألاف ريال على المدعى عليه الأول، وغرامة مالية مقدارها (١,٧٤٠,٠٠٠) مليون وسبعمائة وأربعون ألف ريال على المدعى عليه الثاني، فقد رأت لجنة الاستئناف التقيد بحدود الغرامة وفقاً لما طالبت به المدعية.

وبالنسبة إلى ما انتهى إليه القرار محل الاستئناف من منع المدعى عليهما الأول والثاني من التداول شراءً لأسهم الشركات المدرجة في السوق لحسابهما أو بالوكالة عن الغير مدة ثلاثة أشهر، وحيث إن من ضمن العقوبات المقررة بموجب المادة (التاسعة والخمسين) من نظام السوق المالية إلزام الشخص المعني بالتوقف، أو الامتناع من القيام بالعمل موضوع الدعوى، ومنع المخالف من مزاولة الوساطة، أو إدارة المحافظ، أو العمل مستشار استثمار، ومنعه من العمل في الشركات التي تتداول أسهمها في السوق، وحيث إن نظام السوق المالية لم يحدد مدة منع المخالف من مزاولة تلك الأعمال تاركاً لهذه اللجنة ولجنة الفصل صلاحية تحديد تلك المدة وفقاً لما تراه عادلاً ومحققاً لسلامة السوق وحماية المستثمرين، فإن لجنة الاستئناف ترى منع المدعى عليهما الأول والثاني من التداول شراءً لأسهم الشركات المدرجة في السوق لحسابهما أو بالوكالة عن الغير مدة سنة واحدة، باستثناء التداول من خلال صناديق الاستثمار لدى الاشخاص المرخص لهم.

أما ما دفع به وكيل المدعى عليهما الأول والثاني من مخالفة القرار للمواد ذات الأرقام (١٠) و(١٩) و(٣٣) من لائحة إجراءات الفصل في منازعات الأوراق المالية، فيجاب عنه بأن الفقرة (و) من المادة (الثلاثين) من نظام السوق المالية نصت على أن "تحدد لوائح الهيئة وقواعدها الإجراءات التي يتعين على اللجنة اتباعها في شأن الدعوى المقدمة إليها"، وقد نصت المادة (العاشرة) من لائحة إجراءات الفصل في منازعات الأوراق المالية على أن "تعقد اللّجنة جلسات النظر في الدعاوى المقيدة لديها بحضور ثلاثة

أعضاء، ما لم يرَ رئيس اللجنة خلاف ذلك"، ونصت المادة (التاسعة عشر) من ذات اللائحة على أنه "إذا رأت اللّجنة خلال المرافعة ضرورة الاستعانة بالخبرة فلها أن تقرر ندب خبير أو أكثر....."، والمادة (الثالثة والثلاثون) من ذات اللائحة على أن "يتلى منطوق القرار في جلسة علنية، وذلك ما عدا القرارات المتخذة في أي من التدابير الوقتية والإجراءات الاحترازية والدفوع الشكلية، وللجنة في الأحوال التي تراها الاكتفاء بتبليغ أطراف الدعوى بالقرار....."، لذا ترى لجنة الاستئناف أن ما قامت به لجنة الفصل من إجراءات يتفق مع النصوص الخاصة بإجراءات الفصل في منازعات الأوراق المالية الصادرة وفقاً لأحكام نظام السوق المالية، التي أجازت للجنة الفصل -في الأحوال التي تراها - تحديد نصاب الجلسات، وتحديد ضرورة الاستعانة بالخبرة، والاكتفاء بتبليغ أطراف الدعوى بالقرار دون الحاجة إلى عقد جلسة خاصة للنطق به، مما ترى معه لجنة الاستئناف الالتفات عن هذا الدفع.

أما ما دفع به وكيل المدعى عليهما الأول والثاني من أن موكله حسن النية إذ لم يقصد التأثير في أي سهم بل الهدف هو جني الأرباح، فيجاب عنه بأنه تبين من واقع سجلات العمليات التي تمت على محافظ المدعى عليهم أن العمليات الواردة في قرار الاتهام تشكل مخالفة وفقاً لما انتهت إليه لجنة الاستئناف، وأن حصول التأثير في الأسعار ليس شرطاً لقيام المخالفة، وإنما يكفي مجرد توافر قصد التأثير وإيجاد انطباع غير صحيح أو مضلل بشأن السوق أو الأسعار أو قيمة أي ورقة مالية، وهو ما تبين تحققه وفق ما سلف بيانه في إثبات الركن المعنوي للمخالفات المذكورة، مما ترى معه لجنة الاستئناف أن ما أجراه المدعى عليهما من عمليات على أسهم الشركات المنوه بها آنفاً تشكل مخالفة لأحكام المادة (التاسعة والأربعين) من نظام السوق المالية والمادة (الثانية) من لائحة سلوكيات السوق.

وفيما يتعلق بما دفع به أيضاً وكيل المدعى عليهما الأول والثاني من أن القرار محل الاستئناف قد بني على مجموعة من القرائن الضعيفة والتي لا ترتقي لمرتبة الدليل بل قرائن احتمالية ولا يمكن الاستناد إليها لإدانة المدعى عليهما، فيجاب عنه بأنه قد تبين للجنة الاستئناف بالاطلاع على الأوراق الثابتة في ملف الدعوى والقرار محل الاستئناف أن لجنة الفصل قد بنت قرارها على ما ثبت لها من أدلة موضوعية وظرفية بعد تمكين المدعى عليهما من تقديم دفوعهما في شأنها، الأمر الذي تنتهي معه لجنة الاستئناف إلى سلامة ما اتخذته لجنة الفصل من إجراءات.

أما بقية ما أورده وكيل المدعى عليهما الأول والثاني في مذكرتيه الاستئنافية، فقد أجابت عنها لجنة الفصل في قرارها ولم تر فيها لجنة الاستئناف ما يؤثر في صحة النتيجة التي خلصت إليها.

فلهذه الأسباب

قررت لجنة الاستئناف:

تعديل قرار لجنة الفصل في منازعات الأوراق المالية رقم ٢٥٨٠/ل/د١/٢٠١٩م لعام ١٤٤٠هـ، على النحو الآتي:

أولاً: ادانة المدعى عليه الأول بمخالفة المادة (التاسعة والأربعين) من نظام السوق المالية، والمادة (الثانية) من لائحة سلوكيات السوق، وإيقاع الجزاءات الآتية عليه:

١) فرض غرامة مالية قدرها (٧١٠,٠٠٠) سبعمائة وعشرة آلاف ريال عن هذه المخالفات.

٢) إلزامه بدفع مبلغ قدره (٥٩٤,٦٩٦,٦١) خمسمائة وأربعة وتسعون ألفاً وستمائة وستة وتسعون ريالاً وإحدى وستون هللة لحساب هيئة السوق المالية، نظير المكاسب غير المشروعة المتحققة على محفظته الاستثمارية.

٣) منعه من التداول شراءً لأسهم الشركات المدرجة في السوق لحسابه أو بالوكالة عن الغير مدة سنة، باستثناء التداول من خلال صناديق الاستثمار لدى الاشخاص المرخص لهم.

ثانياً: إدانة المدعى عليه الثاني بمخالفة المادة (التاسعة والأربعين) من نظام السوق المالية، والمادة (الثانية) من لائحة سلوكيات السوق، وإيقاع الجزاءات الآتية عليه:

١) فرض غرامة مالية قدرها (١,٧٤٠,٠٠٠) مليون وسبعمائة وأربعون ألف ريال عن هذه المخالفات.

٢) إلزامه بدفع مبلغ قدره (١٧,٦٧٣,٧٤٩,٦٤) سبعة عشر مليوناً وستمائة وثلاثة وسبعون ألفاً وسبعمائة وتسعة وأربعون ريالاً وأربع وستون هللة لحساب هيئة السوق المالية، نظير المكاسب غير المشروعة المتحققة على محفظته الاستثمارية.

٣) منعه من التداول شراءً لأسهم الشركات المدرجة في السوق لحسابه أو بالوكالة عن الغير لمدة سنة، باستثناء التداول من خلال صناديق الاستثمار لدى الاشخاص المرخص لهم.

ثالثاً: إلزام المدعى عليه الثالث بدفع المكاسب التي تحققت على محفظته الاستثمارية نتيجة المخالفات التي ارتكبها المدعى عليه الثاني إلى حساب هيئة السوق المالية، والبالغ قدرها (١٢,٥٠٩,٨٥٦,٠٣) اثني عشر مليوناً وخمسمائة وتسعة آلاف وثماني مائة وستة وخمسين ريالاً وثلاث هللات.

رابعاً: رفض ما عدا ذلك من طلبات.